جامعة قاصدي مرباح – ورقلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

مذكرة مقدمة لاستكمال المتطلبات لنيل شهادة الماستر أكاديمي

الميدان: الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة: الحقوق

التخصص: قانون الأعمال

عنوان المذكرة

الآليات القانونية لتدخل الدولة في القطاع السياحي
دراسة مقارنة بين التشريع الجزائري والتونسي

إعداد الطالبتين:

- ✓ وفاء بونوار
- ✓ هناء مهيري

إشراف:

د- بالطيب محمد البشير

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
د- سنوسي صفية	أستاذ محاضر قسم "ب"	رئيسًا
د- بالطيب محمد البشير	أستاذ محاضر قسم "أ"	مشرفًا
د- عبادة وسيلة	أستاذ مساعد "ب"	مناقشًا

السنة الجامعية: 2024-2025

جامعة قاصدي مرباح – ورقلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

مذكرة مقدمة لاستكمال المتطلبات لنيل شهادة الماستر أكاديمي

الميدان: الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة: الحقوق

التخصص: قانون الأعمال

عنوان المذكرة

الآليات القانونية لتدخل الدولة في القطاع السياحي
دراسة مقارنة بين التشريع الجزائري والتونسي

إعداد الطالبتين:

- ✓ وفاء بونوار
- ✓ هناء مهيري

إشراف:

د– بالطيب محمد البشير

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
د– سنوسي صفية	أستاذ محاضر قسم "ب"	رئيسًا
د– بالطيب محمد البشير	أستاذ محاضر قسم "أ"	مشرفًا
د– عبادة وسيلة	أستاذ مساعد "ب"	مناقشًا

السنة الجامعية: 2024-2025

الجمـهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة قاصدي مرباح ورقلة

التصريح الشرفي

الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لانجاز بحث

(ملحق القرار الوزاري رقم 1082 المؤرخ 27 ديسمبر 2020 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها)

أنا الممضي أسفله.

إسم ولقب الطالب	التخصص	رقم بطاقة التعريف الوطنية	تاريخ الاصدار
1. بونوار وفاء	قانون أعمال	119851089015690008	2016/09/28
2. هناء محيري	قانون الأعمال	110021089001590004	2020/11/24

المسجل (ة) بكلية الحقوق والعلوم السياسية بورقلة قسم الحقوق

و المكلف (ة) بانجاز أعمال بحث مذكرة ماستر،عنوانها:

آليات القانون الدولي لتنشيط السياحة في القطاع السياحي دراسة مقارنة بين التشريع الجزائري والتونسي

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في انجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2025 ماي 14

1. توقيع المعني (ة)
2. توقيع المعني (ة)

شكر

من لا يشكر الناس لا يشكر الله

نتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير لكل الأساتذة الذين رافقونا طوال مسيرتنا الدراسية، ومن ساعدنا لإنجاز هذه المذكرة وعلى رأسهم الأستاذ الدكتور المشرف "بالطيب محمد البشير" الذي كان خير رفيق لنا في مسيرتنا لإنجاز هذا البحث ولم يبخل من توجيهاته القيمة والنقد البناء الأكاديمي وكان بمثابة دعم لنا باستمرار

كما لا ننسى مجهودات الأساتذة المؤطرين على كل التوجيهات والتوضيحات والنصائح الثرية وكذلك نتوجه بالشكر الى كل من عائلتنا الذين ساندونا في مختلف الأصعدة، هم وإضافة لكل صديق ومحب قريب أو بعيد

وأخيرا وليس آخرا نعلم بأننا لا نستطيع أن نخص بالشكر لأستاذ بعينه أو باسمه فبذلك نكون قصرنا في حق البقية من أضفوا لنا كل أشكال المساعدات في طور انجاز هذا العمل

ولا ننسى جنود الخفاء الإداريين على مستوى كليتنا قسم الحقوق ونخصهم بالذكر الأستاذة زينب عبدلي، ونشيد أيضا على ذكر مديرية السياحة على مستوى ولاية ورقلة على رأسها رئيس مكتب دعم التنمية السيد بالطيب عبد المجيد وما قدمه لنا من مساعدات

اهداء

أول " ...وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين"

الحمد لله عند البدء وعند الختام

من قال أنا لها نالها وأنا لها وإن أبت رغما عنها أتيت بها

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

انتهت الرحلة.. لم تكن هينة وحلمي بإذن الله والحمد لله اكتمل

ولم يكن بالأمر السهل لأن من أهديهما ثمرة عملي ليفخرا به مفارقتي كجسد

ولكن على قناعة ان روحهما الطيبة طابا وفرحا بثمرة جهدي أمي وأبي ملاكي وقرة عيناي دمتما مثلي وأبلغكما

برّي يا مثلي الأعلى من صغري يا سندي في الأيام وفخري

بفضلكما أطلت أقمارا ولحبكما تنفذ كلماتي وإن كانت أحباري بحارا

.. وإلى من عوضني بهما ربي كضلع ثابت خالاتي أطال الله عمريكما وأدامكما إلى حبا لا ينفذ

.. وإلى كل من كان سندا لي جابرا لخاطري ومرافقتي في رحلتي وأثنيهم بالذكر "عائلة شنوف" وكل من اتسع

لهم قلبي وضاقت هذه الورقة ذكرهم تقديرا وعرفانا بالجميل لجهودكم

ختما إلى أستاذي الدؤوب المحترم الذي قدم لي العون في هذا العمل

"وآخر دعواهم ان الحمد لله "على حسن التمام والختام

وفاء بونوار

اهداء

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

أهدي ثمرة هذا العمل الذي التي رافقت دربي هذا وكان دعائها لي طريق لتحدي الصعاب وقادتني على الفوز في جميع مراحل الحياة " أمي حفظها الله"

وإلى ذاك الذي كان لي خير عون وكان لي الأخ والأب والصديق

ذاك الذي بفضله أنا هنا اليوم "أبي حفظه الله"

إلى إخوتي خير سند لي ومن كانوا خير إخوة والله طول مساري الدراسي وقدموا لي كل المساعدات والمساندات طوال الحياة رعاهم الله ورزقهم من فيض أمانيهم

إلى صديقتي الصدوقة التي طالما رافقتني في مشواري هذا جعلها الله في ميزان حسناتها

وإلى من ساعدني من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة

هناء مهيري

قائمة المختصرات

ج. ر. ج. ج: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية

ص: صفحة.

ط: الطبعة.

مقدمة

أ- توطئة:

تعد السياحة مرآة تعكس حضارة الشعوب والبلدان ومستودع تاريخي زاخر بعراق ة معالمها منها الطبيعية والأثرية، ومعالم الثروات الطبيعية فلطالما اعتبرت السياحة من أحد الدعائم للهيكل الاقتصادي والنهوض بالتنمية وتدوير عجلتها لارتباطها بعدة ميادين فيها ، والمجسم الاقتصادي المكنون لدى جل دول العالم، فالجزائر قد تزخر بعدة مقومات تؤهلها عن غيرها فبمحاولة منها لمواكبة العصرنة والتطور والانفتاح واتباع التوجه العالمي بتبني اقتصاد السوق ، أي ما أثبتته السياحة أنها تجاوزت مفهومها المائل في مجال السفر والاستجمام، وهذا نظرا لما أثبتته من فعاليات لاستراتيجيات اقتصادية واجتماعية وثقافية من خلال ما تحققه من تعريف بتاريخ لعراقة الدولة في حذ ذاتها، وجلب للعملة الصعبة، والانفتاح على نافذة العالم، وتوفير مناصب الشغل، والتنمية المحلية كذلك.

لهذا فإن الجزائر وغيرها من الدول تسعى لجعل السياحة من مقوماتها، وحذت على تطويرها باستخدام أنماط عدة تؤهلها إلى أن تكون من بلدان مضاف البلدان السياحية، كي تتمكن من التحرر من التبعية الاقتصادية والتركيز فقط على عهد الذر الريعي.

ولقد اتخذت الدولة عدة إجراءات في سبيل الارتقاء والتأطير السياحي فكرست تشريعات متنوعة في قطاع سياحتها الذي كان يعاني الركود والتهميش منذ الاستقلال، ولهذا حاولت الجزائر جاهدة بإصدار عدة قوانين أضفى بعض الانعكاسات والآثار الإيجابية للنهوض بهذا القطاع والنشاط سعيا منها للتنمية الحياتية والتماشي مع التقدم وتطور العلاقات الإنسانية والاجتماعية التي اعتمدت عليها العديد من الدول، على الرغم من أنها لا تزخر بنفس مؤهلات الجزائر وخير دليل على ذلك دولة تونس التي تعتبر السياحة منهجا وأسلوبا لتلبية احتياجاتها على الرغم من عوائق ونقائص عدة، إلا أنها أثبتت بجدارة على تطوير قطاعها السياحي والريادة فيه باستحقاق من زيادات لفرص العمل في مجتمعها

المحلي، واستغلال موارد طبيعية، اقتصادية، اجتماعية بسيطة لتنمية تراثها الثقافي بمعطيات طبيعية تراثية لتحقيق توازنها الاقتصادي إلى حد ما.

لهذا أثبت أن القطاع السياحي اقتصاد بديل وجب أن يكون مستديم العمل على تطويره وتنميته، باستعمال عدة أوجه وعدة خطط عملية تخدم مصلحتها ولم تكتفي الدولة بإصدار تشريعات تنظم قطاعها بل وأنشأت هياكل قاعدية محاولة منها مجابهة للتحديات والتصدي للصعوبات.

ب- أهمية الدراسة:

تكتسي هذه الدراسة أهمية علمية لكوننا باحثين نسعى على إثراء المكتبة القانونية من خلال تسليط الضوء على الإطار القانوني والمؤسساتي المنظم لتدخل الدولة في قطاع السياحة، في ظل التوجهات الحديثة نحو دعم الاقتصاد البديل والانتقال من التركيز على الريع البترولي إلى ريع يفتح آفاق عدة ومجالات عدة من منفذ قطاع السياحة مع تبيان الآليات القانونية الواقعية التي تتبانها الدولتان رغبة منها في المساهمة والنهوض بهذا القطاع.

ج- أهداف الدراسة:

تهدف دراستنا إلى التطرق لمجموعة من النقاط وهي كالتالي:

- محاولة التعرف على السياحة ومفهومها الحديث الذي دائما وأبدا يثير الجدل لدى جل الدول منها الجزائر.

- تسليط الضوء على أهم النصوص القانونية والتنظيمية التي سنها المشرع الجزائري والتونسي للاهتمام بنشاط السياحة وتنميته المستدامة وريادة أمام العالم.

- التمعن عند كل قانون وتنظيم ومدى أثره لرفع قيمة النشاط، أو التحديات أو ما نجم عنه من أثر سلبي على تطور القطاع.

– الآليات المعتمدة في الجزائر ونظيرتها تونس لاستخلاص الآلية المثلى لتحقيق منظومة أفضل لقطاعها.

د– أسباب اختيار موضوع الدراسة:

يعود سبب اختيارنا لدراسة موضوعنا لسببين: من **الناحية الموضوعية** وأهميته المتزايدة والتي تمس هذا القطاع في أجندات التنمية المستدامة، خاصة للدول النامية والتي تعتمد أغلبها على عائد يكاد ينعدم مستقبلا، أي دراسة توعوية لتنويع مصادر دخلها وتقليص تبعيتها للمحروقات الذي طالما يكون مرتبط بخناق واوضاع العالم (كالجزائر).

ولما يجمعه من مجموعة من الروابط التاريخية والحضارية والدينية ناهيك عن الجوار لا لشيء إلا لأسبقية نوعية حققتها دولة تونس وتفردها بخطوة عن الجزائر في هذا القطاع فهذا سبب تركيزنا عن دراسة هذه المقارنة فاذا اتجهنا لدول متطورة يكون اجحافا في حق دولة ترغب بالنهوض بسياستها السياحة أولا.

أما من **الناحية الذاتية:** اتجه اهتمامنا الشخصي بالمجال السياحي وإيمانا بمدى أهمية تطويره كمقوم اقتصادي واجتماعي وثقافي واعد يساهم في النهوض بحضارة أمم تجمعهما تاريخ مشترك إضافة إلى جيرة الإقليم مما يجعلنا دوم الاطلاع على بعضنا البعض والحذو لترقية القطاع.

هـ– إشكالية الدراسة:

ومن خلال هذا يمكن طرح الإشكالية التالية:

– فيما تتمثل مختلف الاجراءات المعتمدة من طرف الجزائر وتونس في سبيل تنظيم قطاع السياحة بما يكفل تنمية وتطوير هذا القطاع؟

و- منهج الدراسة:

اعتمدنا في دراستنا هذه على المنهج الوصفي والتحليلي لعرض وتحليل النصوص القانونية والتنظيمية المؤطرة لتدخل الدولة ونظيرتها في قطاع السياحة، كما تم الاستعانة بالمنهج المقارن من خلال مقارنة التجربة الجزائرية ونظيرتها الدولة التونسية بغرض الوقوف على أوجه التشابه والاختلاف ونقاط القوة والضعف لاستخلاص الدرس المستفاد من واقع الممارسة السياحية لكلا البلدين.

ز- تقسيم الدراسة:

وللإجابة على هذه الإشكالية والإلمام بجوانب الموضوع، ارتأينا تقسيم البحث إلى فصلين، تناولنا في الفصل الأول مظاهر تدخل الدولة في قطاع السياحة ، والذي قسمناه بدورنا إلى مبحثين حيث تطرقنا في المبحث الأول لإ رساء النصوص التشريعية الخاصة بالسياحة والمبحث الثاني خصصناه لعرض المؤسسات القاعدية السياحية.

أما بخصوص الفصل الثاني فجاء بعنوان تحولات تدخل الدولة من السياحة إلى الاستثمار السياحي، حيث قمنا بتقسيمه إلى مبحثين، تناولنا في المبحث الأول تحديات الاستثمار السياحي والمبحث الثاني خصصناه لعرض اعتماد الاستراتيجيات الوطنية التنموية للسياحة.

الفصل الأول

مظاهر تدخل الدولة في قطاع السياحة

تعد السياحة الغذاء الاقتصادي المحلى، والجواز الاقتصادي العالمي للدولة الذي بدوره يوضح ما مدى مؤشرات النه وض بالقطاع ومدى تحقيق التنمية المستدامة فيه، والتي هي الهدف المرجو لكل الدول، خاصة الدول التي من المصنفات النامية، والتي على الرغم من أنها تزخر بمكنونات ومقومات سياحية هائلة إلا أنها لم تحظى بالاهتمام الكافي ما جعلها في مراحل جنينية أو بكر يصعب الوصول بسياحتها للواجهة العالمية.

هذا ما دفع بكل من الحكومة الجزائرية والتونسية والتي هي محور دراستنا إلى وضع استراتيجيات تظهر من خلال آلية إصدار تشريعات متنوعة للظفر بأولوية وطنية ورؤية استراتيجية سياحية متكاملة من تنظيم وعقاب لحماية القطاع التمكن بعدها بالالتحاق بالمؤشرات العالمية للسياحة.

وهذا ما صوبناه في المبحث الأول والذي بعنوان إرساء النصوص التشريعية للسياحة.

منها ما تجسد كمظهر في انشاء لهياكل التهيئة السياحية والذي عنوناه في المبحث الثاني: إنشاء المؤسسات القاعدية.

المبحث الأول: إرساء النصوص التشريعية الخاصة بالسياحة

سنعرض من خلال هذا المبحث التشريعات التي أرسيت لكلا الدولتين الجزائر وتونس كآلية دعامية تؤطر قطاعها السياحي وتظهر جليا من خلال مراحل التطورات التي شهدتها كل منها حسب حقبتها الزمنية والمتغيرات المتلاحقة التي حكمتها في المجالات الاقتصادية والسياسية والتكنولوجية التي أثرت على المشهد السياحي في الدولة، وبتتبع مسار إرساء النصوص التشريعية، قمنا بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، تناولنا في المطلب الأول التشريع الجزائري للسياحة، وقمنا بتخصيص المطلب الثاني للتشريع التونسي للسياحة.

المطلب الأول: التشريع الجزائري للسياحة كآلية لتنظيم السياحة.

وجب علينا قبل كل شيء الإشارة إلى سر الارتباطات الجامعة بين قطاع السياحة ومايتداخل معها، فقد يكون من اثر تفرعٍ منه الا وهو أهم ركيزة قطاعات الدولة–القطاع الاقتصادي–ومنها مايتداخل معها بارتباط لا يمكن أن تكون السياحة عاملا للتنمية المستدامة محقق ة بدون أداتها الفعالة والمتمثلة في الاستثمار بشكل عام والاستثمار السياحي بشكل خاص.

فهو الحجر الأساسي لبناء سياحة متقدمة، ولتفعيل هذه الميزة أولى المشرع الجزائري اهتمام بالغ يظهر في إرساء ترسنة نصوص تشريعية وتنظيمية منظمة للاستثمار بوجهيه العام والخاص لينبثق منها نصوص تشريعية منظمة للقطاع السياحي تسعى لتحقيق الهدف المرجو ورفع المكانة الاقتصادية الوطنية، مثل ماتجلى في صدى قانون المالية التكميلي لسنة 2009المخصص لدعم الاستثمار.

وعلى الرغم من تأخر صدوره إضافة إلى عارض غياب المناخ المتكامل لجلب المستثمرين، إلى جانب المشكل العويص الذي تعاني منه أغلب الدول النامية المتمثل في البيروقراطية .فسنعرض ماتم تواليه من إصدارات تناسبت مع كل هذه المجالات المتداخلة معها ولكي تضمن التماشي مع معايير المجالات التي لها طابع دولي .

ولتتبع مسار مراحل صدور النصوص التشريعية هذه قمنا بتقسيم هذا المطلب إلى حقبات زمنية ثلاث جسدت في فروع، الفرع الأول كمرحلة تأسيسية عقب الاستقلال في الفترة ما بين (1962–1980) والتي تميزت بانها البدايات الجنينية للتنظيم القانوني لهذا المجال، والفرع الثاني تحت مسمى مرحلة التخطيط والتنظيم في الفترة ما بين (1980–1999)الذي شهدت تحولات

كبيرة هامة في ظل العولمة الإنتاج الاقتصادي... وأخيرا الفرع الثالث مرحلة الانفتاح والتحديث من مطلع الألفين 2024-2000))، حيث برزت فيها تحديات جديدة فرضت تعديلات جوهرية على الإطار القانوني المنظم للسياحة.

الفرع الأول: المرحلة التأسيسية 1962-1980:

في هذه المرحلة أصدرت الجزائر عقب الاستقلال العديد من النصوص القانونية، والتي تضمنت العديد من الحوافز والمزايا سعيا لتطوير هذا القطاع، فقد كانت هذه القوانين تعبر عن هشاشة الدولة وذلك نتيجة لمخلفات الاستعمار، وللحاق بمواكبة التغيرات والتوجهات السياسية والاقتصادية المحلية وكذلك التقلبات الاقتصادية العالمية فقد تم صياغة هذه القوانين علّها تكسب الجزائر مناخا سياحيا محفزا للأجانب وكذلك المواطنين.

منها قوانين لتحقيق التنمية الاقتصادية المحلية، وقد شهدت اصدار قوانين جلها منظمة للاستثمار لكووح هذا القطاع لكن قبلها تم إنشاء وزارة السياحة في عام 1963 لتنظيم القطاع وتطويره لمرحلة هي الأساس لبناء الكوادر القانونية لقطاع السياحة.

أما القوانين المرساة في هذا الصدد هي:

أ-القانون رقم (63-277) متعلق بقانون الاستثمارات (الملغى) :[1]من بين الأسباب المؤدية إلى صدور هذا القانون هو حاجة الاقتصاد الجزائري آنذاك لرأس المال الأجنبي، ولضعف الإمكانيات الداخلية وقلة رؤوس الأموال المحلية، صدر هذا القانون بعد الاستقلال مباشرة، حيث منح حرية الاستثمار للمستثمرين الأجانب سواء أكانوا أشخاصا طبيعيين أو معنويين، ومنح لهم ضمانات عامة يستفيد منها المستثمرون الأجانب وهي نفس الامتيازات الممنوحة للجزائريين، وتتمثل في:

-حرية الاستثمار للأشخاص الطبيعيين والمعنويين

- حرية للتنقل والإقامة بالنسبة لمستخدمي ومسيري المؤسسات.

- المساواة أمام القانون ولا سيما المساواة الجبائية.

[1] - القانون رقم (63-277) المؤرخ في 26 جويلية 1963، متعلق بقانون الاستثمارات، (ج ر ج: 80، الصادرة في 17 سبتمبر 1966) (الملغي).

– الضمان ضد نزع الملكية، بمعنى أن نزع الملكية يؤدي إلى تعويض عادل.[1]

كما قسم هذا القانون المؤسسات إلى مؤسسات معتمدة ويكون لديها قرار من الوزارة المكلفة بالاستثمارات في ذلك الوقت، والمؤسسات المنشأة عن طريق الاتفاقية.

وتجدر الإشارة إلى أن هذا القانون لم يعرف تطبيقا من الناحية الواقعية رغم الامتيازات الممنوحة للأجانب المستثمرين، ويعود ذلك إلى تخوف المستثمرين من عدم الاستقرار الاقتصادي الجزائري، ونية النظام السياسي في اتباع المنهج الاشتراكي، بالإضافة إلى أن الاقتصاد الوطني تميز بنقص المنشآت وضيق الأسواق وكذا ارتفاع تكاليف الانتاج.[2]

ب–القانون رقم (66–284) المتضمن قانون الاستثمارات (الملغى) :[3]جاء هذا القانون لسد ثغرات القانون 63–277 الملغى، حيث أعطى أولوية للاستثمار من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية بهدف زيادة تدفق العملة الصعبة، ونقل التكنولوجيا وتوفير مناصب الشغل، ومن بين الامتيازات والضمانات التي تخص الاستثمار الأجنبي تتمثل في ثلاثة اعتمادات وهي:

– الاعتمادات الممنوحة من طرف الوالي خاصة بالمؤسسات الصغيرة.

– الاعتمادات الممنوحة من طرف أمانة اللجنة الوطنية للاستثمارات بالمؤسسات المتوسطة.

– الاعتمادات الممنوحة من طرف وزير المالية والوزير التقني المعني بالقطاع.[4]

أما فيما يخص قرار الاعتماد فيحتوي على ضمانات وامتيازات مالية كتحويل الأرباح الصافية ضمان ضد التأميم، تحويل الأرباح الصافية الخاصة.

وتجدر الإشارة إلى أن هذا القانون اقتصر تطبيقه على الاستثمارات الجزائرية الخاصة نظرا لصعوبته. وكذلك حتى في ميدان الاستثمارات الأجنبية فيما يخص الشركات الاقتصادية أو المختلطة، كما أن المشرع الجزائري لم ينص على تحويل الأجور الخاصة بالعمال الأجانب ولم

---

[1] – سامية سعدي، **الآليات القانونية لترقية الاستثمار السياحي في الجزائر**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه طور ثالث ل م د في القانون، تخصص قانون أعمال، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2022، ص86.

[2] – محبوب بن حمودة ابن قانة إسماعيل، **أزمة العقار في الجزائر ودوره في تنمية الاستثمار الأجنبي**، مجلة الباحث، المجلد 5، العدد 05، 2007، ص64.

[3] – الأمر رقم 66–284 المؤرخ في 15 ديسمبر 1966 المتضمن قانون الاستثمارات، (ج رج: 80، الصادرة في 17 سبتمبر 1966) (الملغي).

[4] – سامية سعدي، **المرجع السابق**، ص88.

يضع مدة محددة للتأميم، مع بقاء رأسمال الوطني الخاص والأجنبي مهمشا وهو بسبب استمرار سيطرة القطاع العام وانتشار سياسة التأمينات.[1]

وفي نفس السنة 1966 تم إصدار الأمر رقم 154-66 المؤرخ في 8جوان 1966، والذي أرسى القواعد الأولى لإدارة الأراضي ذات الطابع السياحي في الجزائر كما عرفت هذه المرحلة انها هي الأساس لبناء الكوادر القانونية لقطاع السياحة.

ج-القانون رقم (82-11) المتعلق بالاستثمار الوطني الخاص :[2]منح هذا القانون العديد من الامتيازات في مجال الاستثمار الخاص الوطني فيما يخص شراء الأراضي في المناطق المهيئة وكذا التموين بالإضافة إلى إعطاء قروض طويلة ومتوسطة المدى، شرط ألا تتجاوز هذه القروض نسبة 30% من مبلغ الاستثمار بالإضافة إلى العديد من الإعفاءات الجبائية، منها:

- ما يخص مثلا المناطق المحرومة الإعفاء التام من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية لمدة خمس سنوات. وكذا الاعفاء التام من الضريبة العقارية لمدة عشر سنوات.
- الاستفادة من امتيازات مالية أخرى منها منح قروض على المدى القصير لتمويل الاستغلال.
- تقديم تسهيلات تتمثل في الحصول على قطعة أرض في حدود المكان حيث توجد المناطق المهيأة.[3]

كما منح هذا القانون أهمية كبيرة للقطاع الخاص ومنحه فرصة المشاركة في التنمية الاقتصادية من أجل تحقيق الأهداف التالية:

- إنشاء مناصب عمل.
- المساهمة في توسيع القدرات الانتاجية.
- ترقية التكامل بين القطاع العام والخاص.
- المشاركة في تحقيق سياسة التنمية الجهوية والحد من النزوح الريفي. [4]

---

[1] - محبوب بن حمودة إسماعيل بن قانة، **المرجع السابق**، ص65.

[2]- القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21 أوت 1982 المتعلق بالاستثمار الوطني الخاص، (ج رج: 34، الصادرة في 17 أوت1982).

[3] - وليد معافة، **المرجع السابق**، ص 366.

[4] - فريدة مزياني، **دور الجماعات المحلية في مجال الاستثمار**، الملتقى الدولي الخامس بعنوان: دور ومكانة الجماعات المحلية في الدول المغاربية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المنعقد يومي 3 و4 ماي 2009، ص 54.

الفرع الثاني: مرحلة التخطيط والتنظيم 1980-1999

عمل المشرع الجزائري في هذه المرحلة على تشجيع الاستثمار الوطني والأجنبي واستقطاب المستثمرين المحليين والدوليين، وذلك تبين من خلال سنه لمجموعة من القوانين تعكس رؤيته الجديدة فخلال هذه الفترة، تم إصدار المخطط الوطني للتهيئة السياحية في عام 1983والذي كان الهدف منه تحسين التوزيع الجغرافي للمنشآت السياحية كما تم إنشاء الوكالة الوطنية لتنمية السياحة (ANDT) بموجب المرسوم 43-87 لسنة 1987، والتي سنتطرق لها لاحقا. ليتم تحديد دورها في إدارة المشاريع السياحية على مستوى الدولة. على الرغم ان هذه المرحلة معقدة نظرا للتحديات الاقتصادية والأمنية التي عاشتها الجزائر، أما قوانين المصدرة خلال هذه المرحلة:

أ-القانون رقم (90-10) المتعلق بالنقد والقرض الملغى :[1] بالرغم من أنه ليس بقانون الاستثمار وإنما متعلق بالنقد والقرض، والذي تعرض لعدة تعديلات نتيجة التغيير في النظام الاقتصادي، رخص المشرع من خلاله للمقيمين وغير المقيمين الحرية المطلقة للقيام بالشراكة أو الاستثمار المباشر وتحويل الأموال بين الجزائر لتمويل المشاريع الاقتصادية من خلال نص المادة 183 منه.

وألغي هذا القانون بموجب الأمر 03-01 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض. والذي سمح بإعادة النظر في تنظيم وسير القطاع البنكي خاصة فيما يتعلق بدور كل بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض، وكذا عملية مراقبة البنوك والمؤسسات المالية إلى جانب قواعد الصرف وحركات رؤوس الأموال، ومن بين أسباب صدور هذا القانون كذلك الانفتاح على العالم الخارجي من خلال حرية التجارة الخارجية والاستثمار الأجنبي المباشرة.[2]

[1]- القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، (ج رج : 16، الصادرة في 18 أفريل 1980)، المعدل والمتمم بالأمر رقم 01-01 المؤرخ في 27 فيفري 2001 ، (ج رج: 14، الصادرة في 28 فيفري 2001) الملغي بالأمر رقم 03-11- المؤرخ في 26 فيفري 2003 المتعلق بالنقد والقرض، (ج رج: 52 الصادرة في 27 أوت 2003) المعدل والمتمم بالأمر رقم 09-11 المؤرخ في 22 جولية 2009، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، (ج رج: 44، الصادرة في 26 جولية 2003).

[2] - وليد معافة، **المرجع السابق**، ص366.

ب-المرسوم التشريعي رقم (93-12) المتعلق بترقية الاستثمار :[1] قد نص على إنشاء وكالة لترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها في شكل شباك وحيد يضم الإدارات والمؤسسات المعنية بالاستثمار، وإن كان هذا المرسوم لا يتضمن تغيرات جهوية في النظام القانوني للاستثمار الخاص، فإنه يحاول توحيد النظام القانوني ليشمل الاستثمارات الأجنبية وفي نفس الوقت الأخذ بعين الاعتبار التحولات التي عرفها البلد.[2]

ففي هذا المجال نجد أن السلطات قد منحت من خلال نصوص لهذا المرسوم ضمانات داخلية وأخرى دولية متمثلة فيما يلي:

- مبدأ المعاملة العادلة بين المستثمرين الجزائريين والأجانب من جهة والمستثمرين الأجانب فيما بينهم من جهة أخرى.

-لا يمكن اللجوء إلى تسخير من طرف العدالة، إلا في الحالات التي تنص عليها التشريعات المعمول بها.

- إمكانية تحويل رأسمال المستثمر النامي عنه، ويخص هذا الضمان أيضا الناتج الصافي للتنازل أو التصفية حتى ولو كان هذا المبلغ يفوق رأس المال الأصلي للمستثمر.[3]

الفرع الثالث: مرحلة الانفتاح والتحديث 2000-2024:

في هذه المرحلة شهدت الجزائر تحولات وتغيرات من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق مثلا، مع بداية الألفية الثالثة، بدأت الجزائر تسعى إلى تحديث القوانين الخاصة بالسياحة لتواكب المتطلبات الدولية، عبر إصدار مخطط التنمية السياحية كأفاق لسنة 2025 وفي مخطط 2008 الذي هدف إلى جذب المزيد من الاستثمارات الداخلية والخارجية. كما تم تعديل قانون الاستثمار السياحي لتشجيع الاستثمار في القطاع السياحي والذي تم فيها فتح المجال للاستثمار الخاص الوطني والأجنبي، ولقد شهدت عدة نصوص تشريعية تنظم هذا القطاع، والتي سنتناول أهمها في هذا الفرع.

---

[1] - المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في أكتوبر 1993، المتعلق بترقية الاستثمار، (ج رج: 64، الصادرة في 10 أكتوبر 1993) (ملغى).

[2] - سامية سعدي، **المرجع السابق**، ص 89.

[3] - عزوزي خديجة، **تطوير وترقية السياحة في الجزائر**، ملتقى دولي حول القطاع السياحي ورهانات التنويع الاقتصادي في الجزائر، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 13مارس 2022، ص 93.

أ-الأوامر المرتبطة بقطاع السياحة: من خلال مساعي التشجيع والنهوض بهذا القطاع للوصل للتنمية المستدامة نجد:

1-الأمر رقم (01-03) المتعلق بتطوير الاستثمار :[1] يندرج إصدار هذا الأمر في سياق الإصلاحات الاقتصادية التي باشرتها الدولة منذ سنوات، حيث تتمثل غاية المشرع في تعميق هذه الإصلاحات وتحسين فعالياتها وذلك من خلال توفير الأدوات القانونية التي تتلاءم مع مرحلة التطور الاقتصادي والاجتماعي التي وصلتها الجزائر.

حيث تم بموجب هذا القانون:

- إنشاء صندوق لدعم الاستثمار في شكل حساب مخصص لتمويل تكفل الدولة بالمزايا الممنوحة للاستثمار بدلا من الوكالة الوطنية المكلفة بترقية ومتابعة الاستثمار، لاسيما المنشآت الضرورية لإنجاز الاستثمار.

- إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

- تكريس المبادئ الأساسية الواردة في المرسوم التشريعي رقم 93-12 أما الضمانات الواردة فيه فهي خاضعة لنظامين نظام عام ونظام استثنائي.[2]

-تقسيم البلاد حسب مناطق مشروع الاستثمار (المناطق الخاصة، المناطق الحرة، الجنوب الكبيرة، الطوق الثاني للجنوب).

- مبدأ عدم التمييز بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب بمثل ما يعامل به الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الجزائريون في مجال الحقوق والواجبات ذات الصلة بالاستثمار.

2-الأمر رقم (06-08) المعدل والمتمم لأحكام الأمر رقم (01-03) :[3]صدر هذا الأمر لتعديل الأمر رقم 01-03، خاصة بالنسبة للاستثمارات التي تشمل أهمية بالنسبة للاقتصاد

[1] - الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، (ج رج: 47 الصادرة في 22 أوت 2001).

[2] -وليد معافة، **المرجع السابق**، ص367.

[3] - الأمر رقم 06-08 المعدل والمتمم لأحكام الأمر رقم 01-03، المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، (ج رج: 47 الصادرة في 15 جويلية 2006).

الوطني حيث حدد مدة 71 ساعة لتسليم مقرر الإنجاز وقلص مدة تسليم مقرر الاستغلال من 30 إلى 10 أيام طبقا للمادة 07 منه. [1]

وتتعلق أهم التعديلات التي جاء بها بـ:

– الأحكام المتعلقة بأجهزة الاستثمارات، خاصة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، الشباك الوحيد، المجلس الوطني للاستثمار فيما يخص منح الامتيازات والتشجيعات الممنوحة للمستثمرين خاصة الجانب الجبائي منها.

– كما تم تعديل المادة (9) من الأمر رقم 01–03 المتعلق بالنظام العام للامتيازات، حيث تم الرجوع إلى التفرقة ما بين مرحلتي انجاز واستغلال الاستثمار.

– الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض عن كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

– الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.[2]

وما يحسب لهذا القانون هو تكريسه لمبدأ جذب الاستثمار الأجنبي دون حدود باستثناء التزام المستثمر الذي يرغب في الاستثمار بأن يودع تصريحا بالاستثمار المرغوب إنجازه لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

ب–القوانين المنظمة لقطاع السياحة في الجزائر:

1–القانون رقم (03–01) المتعلق بالتنمية المستدامة السياحية :[3] يحدد هذا القانون المقصود بالنشاط السياحي وكذا شروط التنمية المستدامة للأنظمة السياحية، وكذا المقصود بالتهيئة السياحية، والنشاط السياحي كمحل للمشروع الاستثماري يعد نظام خدماتي بالدرجة الأولى، وهذا ما جاء به في نص المادة (3) من هذا القانون: "كل خدمات تسويق أسفار أو استعمال منشآت

[1] – سامية سعدي، **المرجع السابق**، ص90.

[2] – سامية لقراف، **الامتيازات المالية للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة رسالة ماجستير في الحقوق، تخصص قانون الأعمال، جامعة الجزائر1، 2011، ص42.

[3] – القانون رقم 03–01 المؤرخ في 2003/02/17، المتعلق بالتنمية المستدامة السياحية، (ج رج: 11، الصادرة في 2003/02/19).

سياحية بمقابل سواء شمل ذلك الإيواء أو لم يشمله"، والذي يعد عملا تجاريا ومن نشاطات المنشآت المصنفة التي اهتم بها قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

ورغم هذه الجهود وغيرها في المجالات الاقتصادية. والتنمية السياحية تشمل: جميع الجوانب المتعلقة بالأنماط المكانية للعرض والطلب السياحي وكذا التوزيع الجغرافي للمنتجات السياحية، التدفق لحركة السياحة، والتأثيرات السياحية المختلفة.[1]

ويهدف هذا القانون إلى إحداث محيط ملائم من أجل:

– ترقية الاستثمار وتطوير الشراكة في السياحة.

– إدماج مقصد الجزائر ضمن السوق الدولية للسياحة من خلال ترقية صورتها السياحية الخارجية.

– إعادة الاعتبار للمؤسسات الفندقية والسياحية قصد رفع قدرات الإيواء والاستقبال.

– تنويع العرض السياحي وتطوير أشكال جديدة للأنشطة السياحية.

– تلبية حاجات الممونين في مجال السياحة.

– تحسين نوعية الخدمات السياحية المقدمة والتطوير المنسجم والمتوازن للأنشطة السياحية.

– المساهمة في حماية البيئة وتحسين إطار المعيشة، وتثمين القدرات الطبيعية والثقافية والتاريخية وكذا تثمين التراث السياحي الوطني والمحلي.[2]

2–القانون رقم (03–03) المتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية :[3]يقوم هذا القانون على تحديد مبادئ وقواعد تهيئة وترقية وتسيير مناطق التوسع والمواقع السياحية، ويهدف إلى التنمية المستدامة للسياحة والمحافظة على التراث الثقافي والموارد السياحية.

–**مناطق التوسع السياحي** : عرفته المادة (2) من نفس القانون السالف الذكر بأنها " كل منطقة أو امتداد من الإقليم يتميز بصفات أو بخصوصيات طبيعية وثقافية وبشرية إبداعية أو بمناسبة للسياحة، مؤهلة لإقامة أو تنمية منشأة سياحية، ويمكن استغلالها في التنمية أو أكثر من سياحة

[1] – سامية سعدي، **المرجع السابق**، ص91.

[2] – عزوزي خديجة، **المرجع السابق**، ص94.

[3] – القانون رقم 03–03 المؤرخ في 2003/02/17، يتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية، (ج رج: 11، الصادرة في 2003/02/19).

ذات مردودية وهي تنقسم إلى منطقة السواحل أي السهول الشمالية والهضاب منطقة السلسة الأطلسية، منطقة الهضاب العليا، منطقة الأطلس الصحراوي، منطقة واحات الصحراء، منطقة الصحراء الكبرى (الجنوب الهقار الطاسيلي)". [1]

-**العقار السياحي** : لقد أورد المشرع مصطلح العقار السياحي في المادة (20) من نفس القانون والتي نصت على أنه : "يتشكل العقار السياحي القابل للبناء من الأراضي المحددة لهذا الغرض في مخطط التهيئة السياحية، ويتضمن الأراضي التابعة للأملاك الوطنية العمومية والخاصة وتلك التابعة للخواص.[2]

وعليه يمكن تعريف العقار السياحي بأنه "مجموع الأراضي القابلة للبناء الموجودة داخل مناطق التوسع السياحي والمواقع السياحية والمحددة في مخطط التهيئة السياحية والتي تمنح لصاحبها حق الاستغلال السياحي في حدود القوانين المنظمة لقطاع السياحة".

ومن خلال هذا القانون هدف المشرع إلى:

- الاستعمال العقلاني والمنسجم للفضاءات والموارد السياحية لضمان التنمية المستدامة للسياحة.

- إدراج مناطق التوسع والمواقع السياحية وكذا منشآت تنمية النشاطات السياحية في المخطط الوطني لتهيئة الإقليم.

- حماية المقومات الطبيعية السياحية والمحافظة على الموارد الثقافية والسياحية من خلال استعمال واستغلال التراث الثقافي والتاريخي والفني والديني لأغراض سياحية.

- إنشاء عمران مهيأ ومنسجم ومناسب مع تنمية النشاطات السياحية والحفاظ على طابعه المميز.[3]

3- القانون رقم (16-09) المتعلق بترقية الاستثمار :[4]هدف المشرع من خلال إصدار هذا القانون إلى تحديد النظام المطبق على الاستثمارات الوطنية والأجنبية المنجزة في النشاطات

[1] - راجع: نص المادة 2 من القانون رقم 03/03 يتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية، المرجع السابق.

[2] - راجع: نص المادة 20 من القانون رقم 03/03 يتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية، المرجع نفسه.

[3] - عزوزي خديجة، **المرجع السابق**، ص94.

[4] - القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار: المؤرخ في 03 غشت2016، المتعلق بترقية الاستثمار، (ج رج:46، الصادرة بتاريخ: 03 غشت2016).

الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات، كما نص على مجموعة من الضمانات الممنوحة للمستثمرين الوطنيين والأجانب على حد سواء أهمها ضمان المعاملة المنصفة والعادلة فيما يخص الحقوق والواجبات المرتبطة باستثماراتهم، وكذا ضمان حرية الاستثمار، خاصة لو كانت المشاريع الاستثمارية ذات أهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني والتي تعمل على المحافظة على البيئة وحماية الموارد الطبيعية وتؤدي إلى تحقيق التنمية المستدامة، ويعد الاستثمار في المجال السياحي من ضمن تلك المشاريع.[1] أي أن الاستثمار ما هو إلا مشرع مقترن بمشاريع لترقية القطاع السياحي.

4-القانون رقم (22-18) المتعلق بالاستثمار :[2]صدر هذا القانون المتعلق بالاستثمار ومنه الاستثمار في القطاع السياحي وجاء ليكمل الضمانات الممنوحة للمستثمرين في نصوص القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، حيث جاء حاملا لجملة من الضمانات التشريعية والقضائية، التي يسعى من خلالها المشرع لإرساء منظومة قانونية تشجع على الاستثمار على وجه عام والاستثمار السياحي بوجه خاص.

فنجده كرس لـ:

- حرية الاستثمار.
- الشفافية والمساواة في التعامل بين المستثمر الوطني والأجنبي.
- ضمان الثبات التشريعي.
- ضمان حماية الاستثمار من المخاطر الغير تجارية.
- ضمان حماية ضد مخاطر نزع الملكية.
- ضمان تحويل الأموال للخارج والتنازل عن المشاريع الاستثمارية.

[1] - لحلط فواز، **الضمانات القانونية للاستثمار في القطاع السياحي بموجب القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار**، مجلة صوت القانون، المجلد7، العدد2، نوفمبر 2020، ص622-623.

[2] - القانون رقم 22-18 مؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443هـ الموافق لـ 24 يوليو سنة 2022، يتعلق بالاستثمار، (ج رج:50، صادرة بتاريخ 28 يوليو 2022م).

كما أقر المشرع من خلال نصوص هذا القانون بجملة من الامتيازات الجبائية الممنوحة وفق نظام الامتيازات خلال مرحلة الانجاز ومرحلة الاستغلال.[1]

المطلب الثاني: التدخلات التشريعية في السياحة بتونس

أُولي لهذا القطاع السياحي أهمية بالغة لدوره الهام في التنمية الاقتصاديةِ للبلاد والعائد ان لم نقل انه يكاد يقال الوحيد لخزينتها ، فأعطى المشرع التونسي مجالا واسع لدراسة و سن تشريعات وتنظيمات لتحسينه مع تشجيع استغلال الاستثمار فيه، ولأجل تبيان هذا قمنا بتقسيم هذا المطلب إلى مرحلتين أولها المرحلة التأسيسية والسياحة الجماهيرية في الفرع الأول من الفترة الممتدة من (1990-1956) التي كانت بداية سن قوانين تنظم هذا القطاع خصوصا بعد استقلالها في سنة 1956 فقد كان الهدف منه تنظيم وتطوير القطاع السياحي في البلاد. كما تم اعتماد العديد من التشريعات التي دعمت الاستثمار في السياحة وتسهل على المستثمر الانطلاق في مشروعه، وفي الفرع الثاني حيث برزت فيها القوانين المنظمة أكثر لمؤسسات القطاع السياحي. واتخاذ استراتيجيات تشريعيةِ مستجدة والعمل على السياحة الرقمية هذا ما سميناه بمرحلة التنويع والاستدامة في الفترة ما بينِ (1990-2024).

الفرع الأول: المرحلة التأسيسية والسياحة الجماهيرية 1956-1990:

في إطار سعي دولة تونس لترقية الاستثمار السياحي، قامت الدولة التونسية بسن ترسانة من القوانين والتنظيمات مجال السياحة مع انشاء المؤسسات المسيرة له بعد الاستقلال مباشرة، مع تشجيع منها للمستثمرين وتحفيزهم، فمن بين هذه القوانين:

أ-القانون عدد 21 لسنة 1990 المؤرخ في 19 ماري 1990، المتضمن إصدار مجلة الاستثمارات السياحية (الفصول عدد 5 و6 و7 و8)، المتضمنة جميع التشريعات المتعلقة بمجال الاستثمار في السياحة.

ب-القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 المتعلق بإصدار مجلة تشجيع الاستثمارات وجميع النصوص التي نقحته وتممته.

[1] – زيدان زاهية، **دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمارات المباشرة كقراءة في قانون الاستثمار 22-18**، مجلة دراسات الجبائية، المجلد11، العدد2، 2022، ص153.

ج-الأمر عدد 2542 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة العليا للاستثمار وتنظيمها وطرق سيرها.[1]

د- الأمر عدد 425 لسنة 1994 المؤرخ في 14 فيفري 1994 المتعلق بضبط شروط الانتفاع بالإعفاء من المعالم والأداءات عند دخول الأدباش والأثاث المعد لتجهيز محلات الإقامة المتواجدة بالمناطق السياحية والتي هي على ملك غير المقيمين.

هـ-الأمر عدد 494 لسنة 1994 المؤرخ في 28 فيفري 1994 المتعلق بضبط أساليب تطبيق تكفل الدولة بمساهمة الأعراف في النظام القانوني للضمان الاجتماعي وجميع النصوص التي نقحته وتممته.

و-الأمر عدد 492 لسنة 1994 المؤرخ في 28 فيفري 1994 المتعلق بضبط قائمات الأنشطة داخل القطاعات المنصوص عليها بالفصول 1 و2 و3 و27 من مجلة تشجيع الاستثمارات وجميع النصوص التي نقحته وتممته.

ز-الأمر عدد 539 لسنة 1994 المؤرخ في 10 مارس 1994 المتعلق بضبط المنح وقائمات الأنشطة ومشاريع البنية الأساسية والتجهيزات الجماعية المخولة للانتفاع بالتشجيعات بعنوان التنمية الجهوية وجميع النصوص التي نقحته وتممته.[2]

ح-الأمر عدد 538 لسنة 1994 المؤرخ في 10 مارس 1994 المتعلق بتشجيع الاستثمارات المنجزة من طرف الباعثين الجدد وجميع النصوص التي نقحته وتممته.

ط-الأمر عدد 876 لسنة 1994 المؤرخ في 18 أفريل 1994 المتعلق بضبط قائمة التجهيزات الخاصة لإنجاز المشاريع السياحية المخولة للانتفاع بالتشجيعات الجبائية المنصوص عليها بالفصل 56 من مجلة تشجيع الاستثمارات وشروط منح هذه التشجيعات وجميع النصوص التي نقحته وتممته.

ي-الأمر عدد 1057 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ماي 1994 المتعلق بضبط قائمة التجهيزات اللازمة للاستثمارات المنجزة في قطاع النقل عبر الطرقات للأشخاص والنقل الدولي للبضائع عبر

[1] - محمد الهادي جاب الله، **الاستثمار في القطاع السياحي دراسة مقارنة لدول المغربي العربي**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر3، 2023، ص177.

[2] - **مرجع نفسه**، ص178-179

الطرقات والنقل البحري والجوي المؤهلة للانتفاع بالحوافز الجبائية المنصوص عليها بالفصل 50 من مجلة تشجيع الاستثمارات وبتحديد شروط منح هذه الحوافز وجميع النصوص التي نقحته وتممته.

ك-الأمر عدد 1192 لسنة 1994 المؤرخ في 30 ماي 1994 المتعلق بضبط قائمة التجهيزات وشروط الانتفاع بالتشجيعات المنصوص عليها بالفصل 9 من مجلة تشجيع الاستثمارات وجميع النصوص التي نقحته وتممته.

ل-الأمر عدد 483 لسنة 1999 المؤرخ في 1 مارس 1999 المتعلق بتحديد مناطق تشجيع التنمية الجهوية وجميع النصوص التي نقحته وتممته.

كل هذه القوانين والتنظيمات جاءت نتيجة لإدراك المشرع التونسي أن القطاع السياحي خلال هذه الفترة، بدأ يشهد تطورا ملحوظا نتيجة للعديد من التشريعات مثل قانون الاستثمار وامتيازاته الخاصة للمستثمرين في المجال السياحي الذي صدر في عام 1974 كفيصل فعال في هذه المرحلة، كما شهدت البلاد نموا الفنادق، والمنتجعات على شريطها الساحلي

فاثبت استحقاق المكانة المتميزة في الاقتصاد الوطني، من جراء تأكد انه نشاط متشعب ذو صلة بأغلب الأنشطة الاقتصادية الاستراتيجية في الدولة مثلا: النقل، الصحة، التجارة،...الخ.

الفرع الثاني: مرحلة التنويع والاستدامة 1990-2024

توجهت تونس مع بداية التسعينات نحو تحسين التنوع السياحي عبر استراتيجيات متنوعة مثل السياحة البيئية والثقافية، مما أسفر عن إصدار قانون 1994 لتنظيم وكالات الأسفار. كما تم إطلاق خطط جديدة للنهوض بهذا القطاع في إطار مسيرة استدامة السياحة والعمل على تنميتها وتطويرها بإدخال السياحة الرقمية لنشهد أن المشرع التونسي أرسي مجموعة القوانين التالية تماشيا مع مستجدات الألفية الجديدة، وتتمثل هذه التنظيمات في التالي:[1]

أ-الأمر عدد 388 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008، المتعلق بتشجيع الباعثين الجدد والمؤسسات الصغرى والمتوسطة والمؤسسات الصغرى والمهن الصغرى، وذلك من خلال منح المستثمرين الجدد مجموعة من المنح المادية واللامادية، وكذا تسهيل اقتناء أراض مهيأة أو محلات لازمة لإنجاز المشاريع الصناعية أو الخدمات.

[1] - محمد الهادي جاب الله، **المرجع السابق**، ص 189.

ب–القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016، المتعلق بقانون الاستثمار، يهدف إلى النهوض بالاستثمار وتشجيع إحداث المؤسسات وتطويرها حسب أولويات الاقتصاد الوطني، خاصة عبر:

– الترفيع من القيمة المضافة والقدرة التنافسية والتصديرية والمحتوى التكنولوجي للاقتصاد الوطني على المستويين الإقليمي والدولي وتنمية القطاعات ذات الأولوية.

– إحداث مواطن الشغل والرفع من كفاءة المورد البشري.

– تحقيق تنمية جهوية مندمجة ومتوازنة.

– تحقيق تنمية مستدامة.

كما يضبط هذا القانون النظام القانوني للاستثمار الذي يقوم به أشخاص طبيعيون أو معنيون مقيمون أو غير مقيمين في جميع الأنشطة الاقتصادية.

ج–القانون عدد 8 لسنة 2017 مؤرخ في 14 فيفري 2017 المتعلق بمراجعة منظومة الامتيازات الجبائية.

د–الأمر الحكومي عدد 389 لسنة 2017 المؤرخ في 9 مارس 2017 المتعلق بالحوافز المالية لفائدة الاستثمارات المنجزة في إطار قانون الاستثمار.

ومن أهم إضافات الإطار القانوني الجديد للاستثمار نذكر:

– ضبط قواعد واضحة وشفافة للنفاذ إلى السوق وإقرار مبدأ حرية الاستثمار من خلال التنصيص على طرق تحديد قائمة الأنشطة الخاضعة إلى ترخيص وقائمة التراخيص الإدارية لإنجاز المشروع وآجال وإجراءات وشروط إسنادها.

– تأسيس إطار قانوني موحد للاستثمار، بما في ذلك تعريفات المصطلحات المتعلقة بعمليات الاستثمار والهياكل المعنية بالحوكمة

– تحسين حوكمة الاستثمار عن طريق إرساء إطار مؤسساتي جديد يعنى بالاستثمار وإقرار منظومة حوافز طبقا للأولويات الاقتصادية الوطنية.

– تحديد ضمانات وواجبات المستثمر وإقرار مبدأ المساواة في المعاملة بين المستثمر التونسي والأجنبي.

– ضمان مبدأ حرية المستثمر فيما يتعلق بتحويل أمواله إلى الخارج بالعملة الأجنبية وفق تشريع الصرف الجاري به العمل.

وتصنف الأنشطة الاقتصادية وفق التصنيفة التونسية للأنشطة، وتعتمدها بصفة موحدة كل المصالح العمومية المتدخلة في الاستثمار، وتضبط التصنيفة للأنشطة بمقتضى أمر حكومي.[1]

بمقتضى هذه التشريعات المذكورة أعلاه يجوز لكل شخص طبيعي أو معنوي الاستثمار بمجال السياحة بعد إتباع الخطوات القانونية المعمول بها، والتي تنطلق من الخضوع لموافقة مبدئية من الخلية الرئيسية للتنظيم الإداري السياحي بتونس، والمتمثلة في الديوان الوطني للسياحة الذي يتولى التنسيق مع الوصاية المركزية بغية استصدار الموافقة النهائية للاستثمار، كما تختص هذه الوصاية بتحديد وتصنيف حجم الاستثمار:[2]

– استثمار يقع بالمناطق السياحية، والذي يحظى بمزايا تتعلق بإجراءات تسهيل وإجراءات تسجيل الوعاء العقاري للمشروع طبقا للقانون.

– الإعفاء من رسوم الجمركة وضرائب القيمة المضافة على استيراد التجهيزات الأجنبية غير المنتجة محليا.

– تعليق فرض ضريبة القيمة المضافة وضريبة الاستهلاك على المنتجات المصنعة محليا. – الاستثمارات السياحية التي تقع ضمن ما سماه المشرع بمناطق التنمية الجهوية تحظى بتخفيض الضريبة على الإنتاج خلال العشر سنوات الأولى من الإنتاج الفعلي.

– الإعفاء من حقوق التسجيل.

– وقد خص المشرع التونسي الاستثمار في السياحة المائية بمزايا متفردة، تتعلق بتسهيل اقتناء قوارب الرحلات الرياضية مثل الغطس أو الترفيه، مع تخفيض ضريبة الاستهلاك والاستغلال. [3]

– ويشغل النقل السياحي حيزا استراتيجيا في الاستثمار بالمجال السياحي مما جعله يحظى بتأكيد تشريعي على التسهيلات التي يمتاز بها، فقد تضمنت المادة 50 من قانون الاستثمار إعفاء

[1] – الفصل الأول والثاني من القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016، المتعلق بقانون الاستثمار التونسي، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، العدد82، الصادر في/ 07 أكتوبر 2016.

[2] – محمد الهادي جاب الله، **المرجع السابق**، ص 190.

[3] – **مرجع نفسه**، ص 191–192.

ضريبي من حقوق الجمركة وضريبة الاستهلاك بالإضافة إلى الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة على وسائل النقل مثل الحافلات والحافلات الصغيرة التي لا يتعدى قدرة استيعابها 30 مقعدا، بالإضافة إلى تجهيزات مؤسسات الإيواء التي تبلغ طاقتها 200 سرير.

وتجدر الإشارة إلى اهتمام المشرع التونسي بالاستثمار الأجنبي، لاسيما فيما يتعلق بالشركات المنظمة للرحلات التي تبلغ مساهمتها 50% من رأس مال الشركة، حيث يستفيد المستثمر الأجنبي من كافة المزايا القانونية والتنظيمية والضمانات المختلفة التي يقرها التشريع للمستثمر الوطني، منها إمكانية تحويل الأموال وعوائد الاستثمار إلى دول أخرى إن رغب المستثمر في ذلك، وهو ما يتوافق مع ما جاء في نصوص قانون الاستثمار الجزائري رقم 22-18.[1]

كما شجعت القوانين المسيرة لمسألة الاستثمار في تونس السياحة الداخلية من خلال ترسيخ ثقافة الإقامات الثانوية التي يوجه استخدامها لقضاء العطل العائلية، حيث نص المرسوم 95-625 الذي ركز في جزء منه على استثمار الجالية التونسية المقيمة في الخارج من خلال امتلاكها لإقامات ثانوية من بلدها الأصلي ومنحها الامتيازات التالية:

- التحرير من حقوق وضرائب الاستيراد على تجهيزات الإقامات وتأثيثها.
- الإعفاء من حقوق تسجيل العقارات.[2]

ومن خلال هذه القوانين تتضح نية المشرع الجزائري ونظيره التونسي في الإلمام بتقنينين مختلفان لأنشطتهما السياحية وذلك لهدف متقاطع لمساهمة في تنمية القطاع السياحي على مختلف المستويات والأنواع، فالاستثمار بحسب هذه التشريعات الموجهة للسياحة الخارجية والاستثمار الأجنبي بنفس القدر الذي هو موجه به إلى الاستثمار المحلي، يجعل فرصة استقطاب رؤوس الأموال متاحة بقدر كبير.

[1] – السعيد بن لخضر، **مقومات ومؤشرات السياحة في الجزائر وبعض الدول المجاورة**، مجلة التنمية الاقتصاد التطبيقي، المجلد3، عدد خاص، 2018، ص 32.

[2] – **مرجع نفسه**، ص 33.

المبحث الثاني: إنشاء المؤسسات القاعدية السياحية.

يعد دور المؤسسات القاعدية السياحية في تنمية قطاع السياحة هاما، وذلك بقيامها بتوفير البنية التحتية اللازمة لتشجيع الاستثمار والتطوير، كما أنها تعزز من الترويج السياحي للمناطق السياحية، وتسهل إجراءات التأشيرة والإقامة للسياح الذين يرغبون في زيارة البلاد، كما توفر الدعم والتوجيه للمستثمرين الجدد الذين يرغبون في الاستثمار في القطاع السياحي.[1]

وقد خصصنا المطلب الأول لدراسة الهيآت المشرفة على تنظيم وتأطير القطاع السياحي بالجزائر والمتمثلة في" الهيئات المركزية، والمكاتب والدواوين السياحية وكذا الوكالات والمؤسسات الوطنية لتنمية السياحة"، وأما المطلب الثاني الجهات المؤطرة في دولة تونس "دواوين ووكالات".

المطلب الأول: الهيئات المؤطرة لقطاع السياحة بالجزائر.

وهي الهيئات والمؤسسات التي تسهر على رسم السياسات السياحية وتنفيذها في الجزائر، فالهيآت المركزية والمحلية في (الفرع الأول)، إضافة إلى المكاتب والدواوين السياحية في (الفرع الثاني) التي تلعب دورا محوريا في الترويج للوجهة الجزائرية، فضلا عن الوكالات والمؤسسات الوطنية المتخصصة في تنمية السياحة المستدامة في (الفرع الثالث).

الفرع الأول: الهيئات المركزية والمحلية في تأطير قطاع السياحة

تعتمد الدولة في التنظيم الإداري لقطاع السياحة على هيآت في المستويين المركزي (أولا) والمحلي (ثانيا)، وهذا لضمان حوكمة فعالة لهذا القطاع الحيوي، ولاستغلال أمثل للمقومات السياحية.

أولا–الإدارة المركزية ودورها في تأطير قطاع السياحة

المتمثلة في الوزارة الوصية وهي وزارة السياحة والصناعات التقليدية، وتلعب هذه الوزارة دورا هاما في تنمية صناعة السياحة في البلاد، والتي تعتبر من المصادر الاقتصادية الهامة. وتركز

[1] – شابي حليمة، **جدوى المشاريع الاستثمارية السياحية ودورها في التنمية الاقتصادية –حالة الجزائر–**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة باجي مختار، عنابة، 2015، ص227.

الوزارة على التنمية السياحية المستدامة، وهي نهج يهدف إلى تلبية احتياجات السياح الحالية دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتهم.[1]

وتهدف إلى القيام بمسؤولية إدارة وتخطيط وتنظيم وتنمية صناعة السياحة والارتقاء بها لتشكل موردا اقتصاديا هاما، والسعي لجعل التنمية السياحية المستدامة والنشاط المتصل بها كأولوية إنمائية استراتيجية تساهم في التخفيف من حدة الفقر واتخاذ فرص العمل لأفراد المجتمع.

وتشمل الإدارة المركزية لوزارة السياحة تحت سلطة الوزير على مايلي:

1-الأمين العام: ويساعده مديرا الدراسات ويلحق به مكتب التنظيم العام والمكتب الوزاري للأمن الداخلي للوزارة.

2-رئيس الديوان ويساعده ثمانية (08) مكلفين بالدراسات والتلخيص.

3-المفتشية العامة: تكلف تحت سلطة الوزير بالقيام بزيارات المراقبة والتفتيش، وتسهر على السير العادي والمنتظم للهياكل غير الممركزة وكذا المؤسسات والهيئات العمومية الموضوعة تحت وصاية وزارة السياحة والصناعة التقليدية والعمل العائلي وتجنب الاختلالات في تسييرها.[2]

4-المديرية العامة للسياحة.

5-المديرية العامة للصناعة التقليدية.

6-مديرية الدراسات والتخطيط الإحصائيات.

7-مديرية التكوين وتثمين الموارد البشرية.

8-مديرية الاتصال والتعاون.

9-مديرية التنظيم والشؤون القانونية والوثائق.

10-مديرية الإدارة العامة والوسائل: وتشمل كل مديرية على مديريات فرعية تختص بالتنسيق والاتصال وتكلف بالسهر على تطبيق القوانين كل في مجال اختصاصه.

---

[1] - لخضر بن علية، **دور الاستثمار في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة المدية، 2018، ص158.

[2] - **مرجع نفسه**، ص159.

ثانيا–المديريات الولائية للسياحة والصناعات التقليدية ودورها في تأطير قطاع السياحة:

تعمل المديريات الولائية للسياحة والصناعات التقليدية كممثل أساسي لوزارة السياحة على المستوى المحلي. وتتولى هذه المديريات مسؤولية مراقبة جودة الخدمات السياحية المتاحة وتحسينها والترويج للسياحة في المنطقة التي تتولى مسؤوليتها وإدراج مناطق التوسع السياحي وأنشئت مديرية السياحة والصناعة التقليدية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 257–10 المؤرخ في 2010/10/20 والمتضمن إنشاء المصالح الخارجية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية ويحدد مهامها وتنظيمها.[1]

مهامها:

تشتمل مهام المديريات الولائية للسياحة والصناعات التقليدية على:

1–التخطيط والتهيئة الخاصة بالسياحة: يعني ذلك التحليل والتقييم للطلب والعرض في مجال السياحة وتحديد المناطق السياحية المستهدفة وإدراجها في الخريطة السياحية العامة للمنطقة وتهيئة البنية التحتية والخدمات السياحية الأخرى.

2–مراقبة المناطق السياحية: يتمثل الهدف الرئيسي من هذه المهمة في الحفاظ على جودة الخدمات السياحية المتاحة في المنطقة وتنظيم الأنشطة السياحية بما يضمن الحفاظ على الطبيعة والبيئة المحيطة. [2]

3–تنفيذ المشاريع السياحية: يشرف المديرون الولائيون على تنفيذ المشاريع السياحية في منطقتهم ويضمنون تنفيذها بالطريقة المناسبة وفقًا للمواصفات والمعايير الدولية.

4–تطوير الصناعات التقليدية: تعمل المديريات الولائية للسياحة والصناعات التقليدية أيضًا على تطوير الصناعات التقليدية في المنطقة التي تتولى مسؤوليتها، مما يساعد في توفير فرص عمل جديدة وزيادة الإيرادات المحلية.

وإذا كانت المؤسسات السياحية الوطنية تلعب دورها السياحي على المستوى الوطنية فإن المديريات السياحية لها دور مهم على المستوى المحلي، وهي الممثل الأساسي على المستوى

[1] – بليل فدوى، **دور التحفيزات الجبائية في جلب الاستثمار السياحي في الجزائر في الفترة 2000–2010**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة المدية، 2018، ص104.

[2] – **مرجع نفسه**، ص104.

المحلي يتمثل دورها في تنمية السياحة المحلية ودعم الاقتصاد المحلي، حيث تعمل على توفير الخدمات السياحية وتعزيز الوجهات السياحية في منطقتها وهي المسؤولة على مراقبة النوعية التهيئة الخاصة بالسياحة ومنح رخص الاستثمار ومحاولة مراقبة ومتابعة المشاريع وتطبيق العقوبات في حالة عدم احترام القانون. إلى جانب الشرعية التي تتمتع بها هذه المديريات، لها دور حيوي لاستقطاب السياح مع توفير كل مرافق السياحة الآمنة وتوجيههم لها. [1]

وتعمل كذلك على:

1-العمليات التحسيسية للجمعيات والدواوين السياحية للمشاركة في التظاهرات والمهرجانات التي تقام بالولايات السياحية خلال الموسم الاصطياف للتعريف بالإمكانيات السياحية للولاية.

2-تنظيم لفعاليات ومعارض خاصة للإمكانيات السياحية للولاية.

3-عقد لقاءات مع المتعاملين قصد إنشاء المجلس الولائي للسياحة؛ والذي يعتبر فضاء تشاوري من شأنه الإلمام بكل الاقتراحات والانشغالات التي تساهم في إنعاش القطاع نحو أفضل.

4-توزيع مطويات وأقراص مضغوطة إشهارية للتعريف بالقدرات السياحية للولاية.

5-إبداء الرأي حول إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياحي.

6-إقامة تظاهرات فلكلورية والمشاركة في مهرجانات للصناعات التقليدية أو الفنون الشعبية.[2]

ومن خلال كل ما سبق نجد أن هناك هدف لقيام عمل مشترك يجمع بين وزارة السياحة والمديريات الولائية للسياحة والصناعات التقليدية إلى تطوير السياحة المحلية وزيادة الوعي بالتراث الثقافي والتقليدي في المناطق المحلية، وتحسين جودة الخدمات السياحية وتعزيز الاقتصاد.

الفرع الثاني: المكاتب والدواوين السياحية

بصدور القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2012/05/20 الذي يحدد تنظيم مديرية السياحة والصناعة التقليدية للولاية في مكاتب تم تحديد تنظيم مصالح السياحة والصناعة التقليدية

[1] – بليل فدوى، **المرجع السابق**، ص105.

[2] – **مرجع نفسه**، ص106.

للولاية في مصالح ومكاتب التابعة لكل مصلحة ووفق هذا القرار تضم مديرية السياحة والصناعة التقليدية ما يلي: [1]

أولا–مكاتب السياحة ودورها:

وهي جمعيات تم إنشاؤها بغرض ترقية السياحة وتطويرها في بلدياتهم. يتمثل دور مكتب السياحة في تنمية ثروات البلدية الطبيعية والتاريخية والثقافية والفنية، وتعزيز السياحة كمصدر دخل للبلدية وتحسين حياة المجتمع المحلي.

ويقوم مكتب السياحة بتقديم خدمات متنوعة للسياح والزوار، مثل توفير المعلومات عن المناطق السياحية والمعالم السياحية والفعاليات الثقافية والرياضية والترفيهية المحلية، وتنظيم الجولات السياحية والفعاليات السياحية والحجوزات والإقامات في الفنادق والشقق الفندقية والشاليهات، وتوفير خدمات النقل والتأجير والإرشاد السياحي. [2]

بالإضافة إلى ذلك، يعمل مكتب السياحة على توعية المجتمع المحلي بأهمية السياحة والمحافظة على الموروث الثقافي والتاريخي والطبيعي للبلدية، وتشجيع السياحة المسئولة والمستدامة التي تحافظ على البيئة وتعزز التنمية المستدامة.

تتمثل مهامها فيما يلي:

– ترقية الأعمال السياحية في البلدية.

– مساعدة السياح الذين يزورون البلدية وتقديم يد المعونة لهم.

– إعلام السياح بالوسائل الملائمة فيما يخص إمكانيات الإقامة والإيواء وإرشادهم إلى ذلك.

– تنظيم زيارات أو رحلات سياحية في البلدية للتعرف على المواقع السياحية والترفيهية المختلفة الأنواع. [3]

– اقتراح خدمات المرشدين المحليين على الزائرين.

– وضع وثائق تحت تصرف الجمهور تساعد على تنظيم الإقامة والتنقل.

---

[1] – بلكحل نوال والآغا تغريد، **السياحة في الجزائر مقوماتها ومعوقاتها**، ورقة بحثية ضمن الملتقى الدولي بعنوان الاستثمار السياحي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، المركز الجامعي تيبازة، يومي 26–27 نوفمبر 2017، ص553.

[2] – بلكحل نوال والآغا تغريد، **المرجع السابق**، ص553.

[3] – **مرجع نفسه**، ص554.

– المساهمة في حماية المواقع السياحية والممتلكات التاريخية والأماكن الطبيعية وصيانتها.

– المشاركة في التنشيط الفني والثقافي المحلي.

– المساهمة في الحفاظ على التقاليد والفنون الشعبية والتعريف بقيمتها الأصلية.

– تنظيم مبادلات مع مكاتب السياحة الوطنية والأجنبية.

الأمر الذي جعل مكاتب السياحة ملزمة بالانضمام إلى الاتحادية الولائية لمكاتب السياحة المكونة من جل مكاتب السياحة في الولاية، بعد تسجيلها بشكل قانوني من ولايتها منوطة بمهام حددها المرسوم رقم 85–15 المؤرخ في 1985/01/26 وهي: [1]

– العمل على تنسيق عمل جميع مكاتب السياحة التي لها مقر في الولاية وتنشيطها وتوجيهها ومراقبتها.

– تمثيل مصالح مكاتب السياحة في الولاية لدى الاتحادية الوطنية لمكاتب السياحة.

– الموافقة على برنامج العمل السنوي لجميع مكاتب السياحة في الولاية

مما عيّن على كل اتحادية ولائية أن تنظم إلى جانب الاتحادية الوطنية لمكاتب السياحة المكونة من جميع الاتحاديات الولائية متولية المهام التالية: [2]

– تسوق توجيهات الوزير المكلف بالسياحة وتعليماته إلى الاتحاديات الولائية لمكاتب السياحة.

– تتولى طبع أي نشرة متعلقة بالتعميم والتوعية لتوزيعها في المجال السياحي.

– الموافقة على برنامج عمل الاتحاديات الولائية لمكاتب السياحة.

–المشاركة في أشغال الهيئات والمؤسسات الوطنية المكلفة بترقية السياحة.

ثانيا–الدواوين السياحية ومهامها:

أ– الديوان الوطني للتنشيط والتطوير والإعلام في الميدان السياحي : وقد أنشئ بموجب المرسوم رقم 77–80 مؤرخ في 15 مارس 1980 والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للتنشيط والتطوير والإعلام في ميدان للسياحي المعدل والمتمم بالمرسوم رقم 208 المؤرخ 6 مارس1983، ويعتبر

[1] – لخضر بن علية، **المرجع السابق**، ص162.

[2] – **مرجع نفسه**، ص163.

الديوان الوطني للتنشيط والتطوير والإعلام في الميدان السياحي من أهم المؤسسات العمومية في الجزائر المكلفة بتطوير وتنشيط السياحة في البلاد، ويشتمل نطاق عمل الديوان على العديد من المهام والأنشطة المختلفة، بما في ذلك تنظيم الحملات الإعلامية للترويج للوجهات السياحية الجزائرية، وتنظيم المعارض والفعاليات السياحية، وتطوير الخطط الاستراتيجية لتطوير السياحة في الجزائر، بالإضافة إلى تقديم الدعم الفني والتقني للمؤسسات السياحية المحلية والوطنية. [1]

مهامه: يعمل الديوان على تحسين البنية التحتية السياحية والتسويق للوجهات السياحية الجزائرية على المستوى المحلي والدولي، بالإضافة إلى تعزيز الحوار والتواصل بين القطاع السياحي والقطاعات الأخرى المعنية.

– كما يسعى الديوان إلى تطوير السياحة في الجزائر من خلال تشجيع الاستثمار في البنية التحتية السياحية وتعزيز الترويج للوجهات السياحية الجزائرية في السوق المحلية والدولية.

– كما يهدف أيضا للتنشيط والتطوير والإعلام في الميدان السياحي إلى جعل الجزائر وجهة سياحية متميزة لجذب الزوار، وتعزيزا للاقتصاد الوطني من تنمية السياحة وربط بمشاريع الاستثمار. [2]

ب–الديوان الوطني للسياحة : أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 88–214 مؤرخ في 31 أكتوبر سنة 1988 والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للسياحة وتنظيمه المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 409–90 مؤرخ في 22 ديسمبر 1990 ثم صدر المرسوم التنفيذي رقم 92–402 مؤرخ 31 أكتوبر 1992 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 88–214، والذي عرف الديوان على أنه أداة للوزارة المكلفة بالسياحة لتصور تحقيق ترقية السياحة في إعداد برامج ترقية السياحة والسهر على تنفيذها وذلك عن طريق: [3]

تتمثل مهامه فيما يلي:

– جمع وتحليل واستغلال المعلومات والإحصائيات المتعلقة بالترقية السياحية.

– إجراء كل بحث أو دراسة بغية ضبط الأساليب وتحولات السوق السياحية الداخلية والخارجية.

[1] – شابي حليمة، **المرجع السابق**، ص231.

[2] – **مرجع نفسه**، ص 231.

[3] – بليل فدوى، **المرجع السابق**، ص108.

– المشاركة في ترقية السياحة ومتابعة العمليات المعتمدة في هذا القطاع.

– المشاركة في التظاهرات الدولية المرتبطة بالسياحة والحمامات المعدنية.

– تنشيط وتطوير التبادلات مع المؤسسات والهيئات الخارجية في ميدان الترقية السياحية.

الفرع الثالث: الوكالات والمؤسسات الوطنية لتنمية السياحة

أولا سنتطرق إلى الأدوار التي تلعبها الوكالة الوطنية للسياحة في تخطيط وتنظيم الأنشطة السياحية، والترويج للمنتجات السياحية الجزائرية، بعدها سنستعرض مهام المؤسسة الوطنية للدراسات السياحية الساهرة على أية إجراءات وأبحاث مختصة في تحسين التخطيط السياحي.

أولا–الوكالة الوطنية للسياحة:

وقد أنشئت هذه الأخيرة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98–70 المؤرخ في 1 فيفري 1998 وهي مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي سياحي، تعمل على تطبيق السياسة الوطنية للتنمية السياحية المستدامة. [1]

تتمثل مهامها في:

– العمل على تنمية السياحة وتعزيز قطاع السياحة في الجزائر وجذب المزيد من الزوار الأجانب وذلك من خلال تنظيم الفعاليات السياحية والتسويق للمناطق السياحية المميزة في الجزائر بالإضافة إلى تنفيذ مشاريع تطوير البنية التحتية السياحية وتوفير الخدمات السياحية اللازمة للزوار.

– تعمل الوكالة أيضا على الحفاظ على التراث الثقافي والتاريخي للجزائر وتعزيزه من خلال تنظيم الزيارات والجولات السياحية إلى المواقع الأثرية والتاريخية في البلاد، وتشجيع السياح على اكتشاف جمال الطبيعة الجزائرية الخلابة. [2]

– بالإضافة إلى هذا، من أبرز ادوارها العمل على تطوير وتحديث القوانين واللوائح المتعلقة بقطاع السياحة في الجزائر، وتقديم الدعم والإرشاد للمستثمرين الراغبين في الاستثمار في هذا

[1] – لخضر بن علية، **المرجع السابق**، ص161.

[2] – **مرجع نفسه**، ص161.

المجال، وتعزيز التعاون بين القطاع العام والخاص في تحقيق أهداف التنمية السياحية المستدامة في الجزائر.

– كما تهدف أيضا إلى صيانة وحماية مناطق الاستغلال السياحي واقتناء الأراضي الضرورية وتخصيصها للمشاريع السياحية، وكذا دراسة التهيئة للأراضي المخصصة للأنشطة السياحية والفندقية والمعدنية، وتحفيز الاستثمار في هذا المجال، وتنمية البنى التحتية من خلال تسويق وترويج السياحة الجزائرية على المستوى المحلي والدولي. [1]

ثانيا–المؤسسة الوطنية للدراسات السياحية:

تتمثل مهامها في:

– تتمثل في تنفيذ الدراسات اللازمة لتحليل الطاقات السياحية وتطويرها، وذلك عن طريق تحديد المناطق الجذابة للسياح والمواقع السياحية الهامة في البلد، وتقييم قدراتها وتحديد الموارد المطلوبة لتحسينها وتطويرها والقيام بدراسة التهيئة السياحية والمعدنية مراقبة المشاريع التنموية ووضع الخبرة للمجمعات السياحية والفندقية والمعدنية، ومراقبة المشاريع التنموية ووضع الخبرة للمجمعات السياحية والفندقية والمعدنية، وتوفير الخبرة والمشورة اللازمة لتطوير وتحسين مجمعات السياحة والفنادق والمعادن في البلد.

وبالإضافة إلى ذلك، تسعى المؤسسة إلى إنشاء بنك للمعلومات السياحية، الذي يتم فيه تجميع وتحليل البيانات الخاصة بالسياحة وتنميتها، وذلك بهدف تقديم المعلومات والبيانات الدقيقة للجهات المعنية لاتخاذ القرارات اللازمة لتحسين السياحة وتنميتها في البلد. [2]

المطلب الثاني: الهيئات المؤطرة لقطاع السياحة بتونس.

وهي الهيآت التي تشرف على نشاط الاستثمار السياحي في دولة تونس وهي عديدة، تتمثل مهمتها الأساسية في تخطيط وتجسيد مختلف المشاريع الاستثمارية السياحية، ومن أهم هذه الهيئات الديوان الوطني التونسي للسياحة (الفرع الأول)، والوكالة العقارية للسياحة (الفرع الثاني).

[1] – بلكحل نوال والآغا تغريد، **المرجع السابق**، ص556.

[2] – بليل فدوى، **المرجع السابق**، ص109.

الفرع الأول: الديوان الوطني التونسي للسياحة

هي "مؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي" ويخضع لإشراف وزارة السياحة، تتمثل مهمته الأساسية في تطبيق سياسة الدولة في القطاع السياحي، فقد تم تكليفه بالمهام التالية:

- تنمية القطاع السياحي.
- تنظيم ومراقبة النشاط السياحي النهوض بالمنتوج التكوين السياحي.

أما المصالح التي يضمها الديوان فهي:[1]

أولا-الإدارات الملحقة بالإدارة العامة:

أ-إدارة الشؤون القانونية والصفقات: تهتم بدراسة الجوانب القانونية حول مشاريع النصوص القانونية المقترحة ومراجعتها قبل التوجيه لإدارة السياحة، لإبداء رأيها فيها، مما يسمح بتحسين عمل الديوان كما تقوم بحضور اجتماعات اللجنة الوزارية للصفقات بوزارة السياحة.

ب-إدارة دراسات التعاون الدولي: تقوم باستخراج البيانات والقيام بدراسات وبحوث دورية تخص وضعية القطاع السياحي الداخلي والخارجي، كما تعمل على توفير المعلومة الإحصائية والتحاليل الاقتصادية المتعلقة بالقطاع السياحي لفائدة الوزارة والمتعاملين الاقتصاديين.

ج-الإدارة الإعلامية: تقوم بكل الأنشطة التي تتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصال كاقتناء معدات الاتصال وتكوين المستخدمين في مجال المعلوماتية، وتطوير النظم والبرامج تماشيا مع متطلبات الديوان، وهي المسؤولة عن الموقع الإلكتروني للديوان، بالإضافة إلى قيامها بمراقبة المؤسسات الفندقية في استعمالها لتكنولوجيا المعلومات والاتصال. [2]

د-إدارة التدقيق الداخلي: تقوم هذه الإدارة بعملها داخل هيكل الديوان من خلال تقييم نظام الرقابة الداخلي والحرص على تحسين أساليب العمل وتأمين السير الحسن للديوان حيث يقوم أعوان هذه الإدارة بجولات ميدانية لمراقبة مدارس التكوين وممثليات الديوان بالخارج.

---

[1] – نقلا عن الموقع الالكتروني للديوان الوطني التونسي: https://www.ontt.tn/ar/tandhim-al-diwan. تم الاطلاع يوم: 2025/04/25 على الساعة 16:12.

[2] – سعد علي غباري، الديوان الوطني للسياحة، نقلا عن الموقع الالكتروني للديوان الوطني التونسي: https://manhom.com/شركات/الديوان-الوطني-التونسي-للسياحة/ ، تم الاطلاع يوم: 2025/04/25 على الساعة 16:12.

هـ-إدارة مراقبة التصرف: تعمل على وضع الأسس العملية لتنظيم الديوان والمساهمة في وضع نظام معلوماتي يساهم في متابعة وتقييم أنشطة جميع هياكل الديوان، كما أنها تقيم مدى تحقيق أهداف الديوان من خلال القيام بعدة اجتماعات تضم العديد من الأطراف الفاعلة في القطاع السياحي التونسي.

ثانيا-الإدارة المركزية للاستثمار والمنتوج:

أ-**إدارة الاستثمارات والإحاطة بالمستثمرين** : هدفها الرئيسي ومهامها منصب على القيام بمتابعة الاستثمارات ومساعدة المستثمرين، بغية تحقيق الأهداف الكمية والنوعية المسطرة وتتمثل أنشطة هذه الإدارة في منح الموافقة المبدئية للمستثمرين في القطاع السياحي قصد إنجاز مشاريعهم السياحية، وأيضا المصادقة على المخططات الفنية للمشاريع الاستثمارية، كما أنها المسؤولة على منح المستثمرين الذي يقومون بإنجاز مشاريعهم في مناطق تشجيع التنمية الجهوية مجموعة من الحوافز والمنح. [1]

ب-**إدارة الإحاطة بالمنتج** : تقوم هذه الإدارة بإجراء عمليات مراقبة دورية للوحدات السياحية لتحسين جودة المنتوج السياحي المقدم من طرفها، كما تقوم بتقييم مستوى مديري النزل وتوزيع معدات حفظ الصحة الخاصة بالمراقبة على مستوى المديريات الجهوية.

ج-**إدارة التراث والمحيط:** تعمل على تحسين المحيط السياحي والمساهمة في المنتوج الثقافي والبيئي، وذلك لما يمثله المخزون الثقافي والطبيعي بمختلف مكوناته من ركيزة أساسية لتدعيم المنتوج السياحي، لما له من مكانة متميزة للوجهات السياحية على الصعيد العالمي، وتقوم هذه الإدارة بإنجاز مشاريع تنظيف الشواطئ والعناية بالمسالك السياحية والمساهمة في تجميل الحدائق والمشاركة في الحمالات المتعلقة بحماية البيئة في المدن السياحية. [2]

د-**وحدة الأمن السياحي:** دورها هو القيام بأيام تكوينية لفائدة رؤساء أقسام الحراسة بالنزل وكذا مواكبة الضيوف القادمين إلى تونس، بالإضافة إلى المتابعة اليومية للظروف الأمنية بالنسبة للموسم السياحي وكذا متابعة دائمة للنزل التونسية ومراقبة مدى تطبيقهم لمنظومة الأمن السياحي.

---

[1] – نقلا عن الموقع الالكتروني للديوان الوطني التونسي: https://www.ontt.tn/ar/tandhim-al-diwan. تم الاطلاع يوم: 2025/04/25 على الساعة 16:12.

[2] – سعد علي غباري، الديوان الوطني للسياحة، نقلا عن الموقع الالكتروني للديوان الوطني التونسي: https://manhom.com/شركات/الديوان-الوطني-التونسي-للسياحة/ تم الاطلاع يوم: 2025/04/23 على الساعة 14:32.

هـ-وحدة التنسيق مع المندوبيات الجهوية: تقوم هذه الوحدة بمتابعة إنجاز مشاريع التوسعة لبعض المندوبيات للقيام برسكلة أعوانها وإعداد التوزيع ومتابعة تنفيذ ميزانيات التصرف والتجهيز التابعة للمندوبيات الجهوية.

ثالثا-الإدارة المركزية لتنمية الكفاءات المهنية:

أ-**إدارة تنمية الكفاءات المهنية** : التي تقوم بمتابعة مدارس التكوين السياحية من خلال القيام بزيارات ميدانية، ومتابعة انجازاتها لإعداد تكوين بيداغوجي سواء للمكونين لطرح منهج لإعداد الدروس لضمان تبادل الخبرات بينها وبين المدارس العالمية في السياحة كما أنها هي المشرفة على إعداد الامتحانات لأجل الالتحاق بالديوان الوطني للسياحة. [1]

ب-**إدارة النهوض بالجودة :** تقوم بتأهيل مكاتب الاستقبال والإرشادات السياحية الراجعة للديوان، كما تقوم بورشات تدريبية حول مواصفات ايزو والمشاركة في الأيام التكوينية حول الجودة، وكدا المشاركة في دراسات حول تصنيف الفنادق من اجل تحسين جودتها والنهوض بها.

رابعا-الإدارة المركزية للترويج:

أ-**إدارة العلاقات العامة والاتصال والاستقبال** : تقوم بإعداد وتنظيم مختلف التظاهرات ذات الصبغة الترويجية التي ينظمها الديوان، من استقبال الضيوف ودعم تطوير التظاهرات السياحية كما تقوم بمتابعة الضيوف الوافدين الى الوزارة ابتداء من المطارات التونسية. [2]

ب-**الدعاية الوطنية والنشر**: التي تقوم بإنجاز حملات دعاية وطنية في الأسواق الأوربية ومتابعة سيرها، كما تنجز حملات إشهارية وطنية في الأسواق المجاورة وطباعة النشريات بمختلف اللغات وطباعة كتب تتعلق بالسياحية التونسية للتعريف بها عالميا.

ج-**إدارة الأسواق السياحية :** تقوم هذه الإدارة بمتابعة الأسواق السياحية، ودراسة التغيرات فيها، كما تقوم بالتعاقد مع الوكالات السياحية من أجل استقطاب كم كبير من السياح كذلك تعتبر هي المسؤولة عن المشاركة في التظاهرات العالمية للتسويق للسياحة التونسية.

---

[1] – عقون شراف وآخرون، **التجربة التونسية في صناعة السياحة**، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد6، العدد1، 2019، ص174.

[2] – نقلا عن الموقع الالكتروني للديوان الوطني التونسي: https://www.ontt.tn/ar/tandhim-al-diwan. تم الاطلاع يوم: 2025/04/25 على الساعة 16:12

خامسا-الإدارة المركزية للمصالح المشتركة:

أ-**إدارة الموارد البشرية** : وتهتم بكل ما يتعلق بالموارد البشرية التي تعمل كموظفين في الديوان لمتابعة حركتهم، وكل ما يتعلق بالترقيات أو الإحالة على التقاعد، بالإضافة إلى قيامها بمنح قروض للعمال، وكذا القيام بالاتفاقيات الطبية والسهر على تحسينها كخدمة لهم.[1]

ب-**إدارة المالية والمحاسبة** : التي تسهر على أنشطة التصرف المالي من خلال تمويل منظومة تسيير الديوان، وتحقيق السياسة التنموية، بالإضافة الى تدوين جميع عمليات المحاسبة فيه، وإعداد القوائم المالية، كما تهتم الإدارة بتأمين حاجيات وحداتها الخارجية بتوفير الموارد المالية ومراقبتها.

ج-**إدارة الميزانية:** تقوم بإعداد مشرع الميزانية المرصودة ومتابعتها وتنفيذها، ومراقبتها للمصالح التابعة للديوان داخل البلاد وخارجها، كما تقوم بمراقبة الملفات المحاسبية للمديريات الجهوية والمدارس السياحية ومراكز التكوين السياحية.

د-**إدارة المعدات والممتلكات والأرشيف:** تعمل على متابعة تحيين الجرد المادي لأصول وممتلكات الديوان، كما تقوم بإبرام عقود التأمين على البنايات والمعدات المرتبطة به ومتابعة كل الممتلكات العقارية عن طريق عقود تعاون مع الوكالة السياحية لضمان الحفاظ عليها وأرشفتها. [2]

الفرع الثاني: الوكالة العقارية السياحية

وهي منشأة عمومية تتمتع باستقلالية مالية جاءت بمقتضى القانون عدد 21 لسنة 1973 المؤرخ في 14 أفريل 1973 والمتعلق بتهيئة المناطق السياحية والصناعية والسكنية، كما حدد الأمر عدد 216 لسنة 1973 المؤرخ في 15 ماي 1973 مشمولاتها وتنظيمها وطرق تسييرها.

ومهامها كالآتي: [3]

- اقتناء كل الأراضي بالمناطق السياحية.

---

[1] - نقلا عن الموقع الالكتروني للديوان الوطني التونسي: https://www.ontt.tn/ar/tandhim-al-diwan. تم الاطلاع يوم: 2025/04/25 على الساعة 16:12

[2] - عقون شراف وآخرون، **المرجع السابق**، ص176.

[3] - نقلا عن الموقع الالكتروني للوكالة العقارية السياحية التونسية: http://www.aft.nat.tn/index.html. تم الاطلاع يوم: 2025/04/23 على الساعة 14:50

- إنجازات لتهيئة برامج الاستثمار السياحي تحديد حصصها.
- إنجاز البنية الأساسية للسياحة.
- تمكين المستثمرين المعنيين من شهادات الملكية والتكلف بالتسوية العقارية.

تنقسم هذه الوكالة إلى عدة إدارات هي:

أولا-إدارة التنسيق: تكمن مهامها في المساهمة في ضبط استراتيجية التنمية بالوكالة، وكذا متابعة الصفقات والتصرف في حافظة المساهمات، كما لها الحق في التصرف في الوثائق الإدارية والأرشيف.

ثانيا-إدارة التدقيق الداخلي ومراقبة الحسابات: تتمثل مهامها في تقييم ومراقبة أداء مختلف هياكل الوكالة، وتجميع المعلومات والبيانات وإعداد تحليل حول مدى نجاعة نظام الرقابة الداخلي من خلال التدقيق المحاسبي والمالي، وأيضا متابعة النتائج المحققة من قبل مختلف الهياكل وتحليلها، ومراقبة تنفيذ الميزانيات، ما تعمل على تقدير النتائج وتقييمها. [1]

ثالثا-إدارة الشؤون الإدارية : وتتمثل مهامها في ضبط سياسة الوكالة في مجال التصرف في الموارد البشرية، وتطبيق القوانين من النظام الأساسي الخاص بأعوان الوكالة، وكذا إعداد وتنفيذ البرامج الاجتماعية وبرامج التكوين.

رابعا-إدارة الشؤون المالية والمحاسبية: هي مكلفة بتنفيذ أي تعهدات تخص مصاريف واتخاذ أي إجراءات لازمة لقبض واردات الوكالة، وكذلك هي من تعد الدفاتر المحاسبية باستخدام منهج التحليل لتحديد تكاليف المنتوح هذا وفقا للنظم الجاري العمل بها. [2]

خامسا-الإدارة الإعلامية : تتمثل مهامها في إعداد ومتابعة تنفيذ وتطوير النظام المعلوماتي للوكالة، وهي المسؤولة عن تحيين النظام المعلوماتي ومساعدة المصالح بخصوص التحكم في التطورات التكنولوجية في ميدان الإعلامية، وتعمل على تأمين صيانة معدات الإعلامية والتطبيقات، وكذا تحديد الصعوبات واقتراح الحلول الملائمة لحسن تنفيذ المخطط الإعلامي.

[1] – نقلا عن الموقع الالكتروني وزارة السياحة التونسية: http://admin.tourisme.gov.tn/index.php?id=297&L=1 تم الاطلاع يوم: 2025/04/20 على الساعة 09:35

[2] – نقلا عن الموقع الالكتروني للوكالة العقارية السياحية التونسية: .http://www.aft.nat.tn/index.html تم الاطلاع يوم: 2025/04/23 على الساعة 14:50

سادسا-إدارة الشؤون العقارية والممتلكات : تتمثل مهامها في المشاركة في ضبط سياسة الوكالة في ميدان الاقتناءات العقارية، إعداد وإنجاز برامج الاقتناءات بالتنسيق مع المندوبيات الجهوية وأيضا مراقبة وتنسيق عمليات التسوية العقارية، وتقوم بإعداد الجرد المالي للمخزون، وكذا إعداد أمثلة المقاسم المعدة للبيع بالتعاون مع إدارة التهيئة والإدارة التجارية. [1]

سابعا-إدارة الشؤون القانونية والنزاعات : تتلخص مهامها في إعداد مشاريع النصوص التشريعية والترتيبية المتصلة بميادين نشاط الوكالة، وكل مشاريع الأوامر المتعلقة بالنزاعات في مجال التدخل العقاري ومناطق مدخراتها، إضافة لدراسة ملفات النزاعات وتتبعها قضائيا.

ثامنا-إدارة دراسات التهيئة السياحية وتنمية المناطق السياحية : ويتجسد دورها في المشاركة في إعداد أمثلة تهيئة في القطاع السياحي مع اتخاذ الإجراءات اللازمة للمصادقة عليها، كما تقوم بدراسة ومتابعة تطور طلبات المستثمرين، وإعداد خريطة المواقع القابلة لهذه الاستثمارات السياحية ومدى احترامها لمعايير بيئة الدولة. [2]

تاسعا-إدارة البنية الأساسية السياحية: تتمثل مهامها في ضبط برامج تدخل الوكالة في إنجاز أشغال البنية الأساسية في المناطق أو المواقع الأساسية، متابعة الدراسات المتعلقة بإنجاز أشغال البنية الأساسية، وكذا إعداد الميزانيات التقديرية للأشغال المبرمجة ومتابعة إنجازها.

عاشرا-الإدارة التجارية: تتمثل مهامها في المشاركة في إعداد سياسة الوكالة في الميدان التجاري، كما تقوم بمتابعة ملفات المستثمرين طبقا للخيارات المسندة من قبل الديوان الوطني التونسي تحرير وعود البيع وعقود البيع ومتابعة عمليات التطهير العقاري والتقسيم. [3]

احدى عشر-المندوبيات الجهوية للسياحة: تتولى المندوبيات الجهوية تمثيل الوكالة أمام السلطات الجهوية والمحلية في المناطق الراجعة إليها وهي مكلفة بالمهام التالية:

- التسوية والتحكم العقاري.

---

[1] - نقلا عن الموقع الالكتروني للوكالة العقارية السياحية التونسية: http://www.aft.nat.tn/index.html. تم الاطلاع يوم: 2025/04/23 على الساعة 14:50

[2] - نقلا عن الموقع الالكتروني وزارة السياحة التونسية: http://admin.tourisme.gov.tn/index.php?id=297&L=1 تم الاطلاع يوم: 2025/04/20 على الساعة 09:35

[3] - نقلا عن الموقع الالكتروني للوكالة العقارية السياحية التونسية: http://www.aft.nat.tn/index.html. تم الاطلاع يوم: 2025/04/23 على الساعة 14:50

- إعداد الدراسات العقارية للأراضي موضوع تدخل الوكالة.
- التفاوض مع الأطراف المعنية من أجل شراء الأراضي.
- إتمام عمليات الاقتناء.
- المشاركة في إعداد ملفات الاقتناء.
- متابعة النزاعات.
- المشاركة في عمليات التطهير العقاري.
- تمثيل الوكالة لدى السلطات الجهوية والمحلية والمصالح الجهوية لمختلف الإدارات.

اثنا عشر-إدارة المساهمات : وهي من تتكلف إداريا بضبط سياسات الوكالة في ميادين المساهمات التكوينية للشركات الفرعية وكذا علاقاتها سواء العامة منها أو الخارجية. [1]

[1] – نقلا عن الموقع الالكتروني للوكالة العقارية السياحية التونسية: http://www.aft.nat.tn/index.html. تم الاطلاع يوم: 2025/04/23 على الساعة 14:50

خلاصة الفصل:

كخلاصة لهذا الفصل نجد أن كل النظريات المجسدة في التدخل الحكومي مصقولة في القالب التشريعي التنظيمي أو اللوائح المنظمة للقطاع السياحي، أو ما تقدمه مرافق النشاط السياحي، ذلك للظفر بالتنمية السياحية واتباع معايير الجودة في خدمات القطاع والتأكيد على تعزيز التنافس الاقتصادي لديها، على الرغم من أن لكلا الدولتين (الجزائر وتونس) فلسفات وحوافز مختلفة.

إضافة لاختلافات للحقب الزمنية لسن التشريعات، أو عند انشائها للهياكل المسيرة لهذا القطاع، فضلا عن هذا فإننا لمسنا نقاط تقاطع تتشابه كلا الدولتين فيها إلى حد ما على الرغم من الاختلاف البارز في تنظيمها الإداري والقانوني للهياكل العاملة على قطاعها، وكذلك كلاهما ركزا على سن قوانين متعلقة بالاستثمار السياحي واعتباره بذرة للتنمية السياحية، مع العمل على تكثيف التشجيع للتهيئة العمرانية السياحية، وكذا بعث التوعية البيئية، ودعما للقطاع الخاص تحفيزه وتزكية للشراكة بينه وبين القطاع العام، هذا ما سنحاول إبرازه بشكل مفصل في الفصل الثاني.

الفصل الثاني

تحولات تدخل الدولة من السياحة إلى الاستثمار السياحي

يعتبر الاستثمار أحد المحاور الأساسية لدولتي الجزائر وتونس والذي يحدد مستقبل القطاع السياحي من خلال التجارب المثبتة في تبني استراتيجيات تحفيزية للمستثمرين قانونية كانت أم مالية او حتى إجراءات إدارية، وهذا للظفر بوصولهما لأهداف عدة ولعلا من أبرزها المساهمة في الدخل القومي وإدخال العملة الصعبة لديها ، إضافة إلى الوصول للسعي التنموي وبعث ثقافة سياحية هادفة بعد تشجيع استثمار كل المكنونات الطبيعية أو الثقافية محور السياسة السياحية.

فمن باب المنطق والاجدر أن نطرح التحديات ونسلط الضوء عليها أولا، والتي لها شان يعيق كل هذه الأهداف المطروحة آنفا محليا أو دوليا، فسنتطرق لذكر كل هذه الصعوبات لديها مع إبراز نقاط الاختلاف إن وجدت، من شانها قد تميزها عن الدولة المناظرة لها.

بعدها نطرح الآفاق المستقبلية الواعدة التي اعتمدتها كخيارات استرا تيجية مستقبلية للقطاع السياحي خاصة بعد حذوها لتبني المعايير العالمية للجودة في كل الميادين لا سيما هذا القطاع.

ومن هذا المنطلق، حاولنا تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين تناولنا في المبحث الأول التحديات التي تواجه الاستثمار السياحي، وفي المبحث الثاني اعتماد الاستراتيجيات الوطنية التنموية للسياحة.

المبحث الأول: التحديات التي تواجه الاستثمار السياحي.

على الرغم من المقومات المتنوعة التي تحظى بها الدولتان، إلا أن الأمر لم يسلم من إقحام قطاعهما السياحي لجملة من الصعوبات والعراقيل التي تعيق تطور قطاعها السياحي وتحد من قدرته على تحقيق الأهداف المرجوة.

وتتمثل هذه التحديات في مشكلات قانونية وإدارية، إضافة إلى صعوبات التمويل وضعف الترويج السياحي، فضلا عن العراقيل المرتبطة بالبنية التحتية والاستقرار الاقتصادي.

وارتئينا تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، المطلب الأول حاول إبراز العراقيل التي تواجه الاستثمار السياحي في الجزائر، والتي تؤثر على جاذبية القطاع وتحدّ من قدرته على النمو. ثم ننتقل في المطلب الثاني إلى دراسة التحديات التي تعترض الاستثمار السياحي في تونس باعتبارها من الوجهات السياحية الرائدة في المنطقة، إلا أنها لم تسلم من مواجهه التحديات التي اعاقت تطورها.

المطلب الأول: عقبات الاستثمار السياحي بالجزائر.

سعيا منها لتشجيع وتحسين مناخ الاستثمارات بشكل عام والاستثمارات السياحية بشكل خاص، حيث لجأت الدولة إلى وضع العديد من الامتيازات القانونية والجبائية، رغبة منها في جلب الاستثمارات الأجنبية في هذا المجال، ولكن لم يزل هناك مشاهد لعدة عراقيل وتحديات قد يواجهها المستثمر سواء كان وطنيا أو أجنبيا، ومن هذه التحديات ما هو متعلق بالعقار السياحي بالأساس وهذا مندرج في الفرع الأول، ومنها عراقيل أخرى مختلفة تناولناها في الفرع الثاني.

الفرع الأول: تحدي العقار السياحي

تعد مسألة العقار الموجه للسياحة في الجزائر عاملاً هاماً في جذب الاستثمارات السياحية وتوفير الظروف اللازمة لتطوير هذا القطاع، ومن أهم العوائق التي تحول دون الوصول إليه عبر الآليات القانونية المنظمة لذلك، مثل التضارب والتلاعب في الصفقات العقارية خاصة الواقعة

بمناطق التوسع السياحي من جهة، ومن جهة أخرى ارتفاع أسعار العقارات، وانتشار البناءات الفوضوية على المساحات المخصصة للتطوير السياحي.[1]

كما أن بطيء الإجراءات الإدارية وتعقيداتها يؤثران بشكل كبير على عملية الاستثمار في هذا المجال، ومن بين أهم العوائق التي تواجه المستثمرين للحصول على العقار ما يلي:

أ-سوء التسيير والتنظيم هو عامل رئيسي يؤثر سلباً على تطور الاستثمار السياحي في الجزائر. فعلى الرغم من وجود إطار تشريعي ينظم القطاع العقاري والسياحي.

إلا أن تنفيذه في هذه التشريعات نجد معاناة لعديد من المشاكل والتحديات، هذا لكونه يسير من عدة منتجين (الوكالات العقارية، الجماعات المحلية، الإدارة السياحية)، وذلك نظراً لعدم وجود آليات رصد ومراقبة فعالة لتنفيذ هذه التشريعات، الأمر الذي أدى إلى تسيير فوضوي لا يسمح للإدارة بالتصرف في أخذ قرار منح الأراضي وإقرار سياسة مناسبة للتنمية السياحية.[2]

ب-يعتبر عامل عدم دقة الدراسات في المرحلة الأولى المتعلقة بتحديد الموارد السياحية بسبب نقص الاعتمادات المالية الممنوحة لهذا الغرض عاملا مؤثراً في عدم ثبات الحماية والتحكم في العقار الخاص بمناطق التوسع السياحي، وهذا يمكن أن يؤدي إلى وضعيات صعبة وغير مستقرة وإقامة البناءات غير الشرعية والإضرار بالطبيعة.

ج-تحضير وتهيئة مناطق التوسع السياحي تعد مرحلة حرجة في الاستثمار السياحي، وقد يؤثر التأخر في هذه المرحلة على جودة المنشآت وتوفر الخدمات السياحية اللازمة، مما يؤثر على جاذبية المنطقة للسياح ويقلل من عائدات الاستثمار. وعلاوة على ذلك، فإن الطابع الإيكولوجي للمناطق التي تم تهيئتها للاستثمار السياحي تلعب دورا هاما في جذب السياح، حيث يتطلع العديد من السياح إلى الاستمتاع بالطبيعة والتنزه في المناطق الخضراء.[3]

---

[1] – دكاني عبد الكريم، **معوقات الاستثمار السياحي في الجزائر**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد7، العدد5، 2018، ص195.

[2] – **مرجع نفسه**، ص195.

[3] – سامية فقير، **آليات تنفيذ استراتيجيات الاستثمار السياحي في المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية آفاق 2030**، مقدمة في إطار الملتقى الدولي الأول حول آليات تفعيل الاستثمار ودورها في تحسين مؤشرات قطاع السياحية، المرة الجامعي بريكة، يومي 30-31 أكتوبر 2017، ص06.

د–المضايقات التي يواجهها المتعاملون وصعوبة الحصول على القطع العقارية اللازمة لإنشاء منشآت سياحية في مناطق التوسع السياحي، وهذا يعود جزئياً إلى تأخر التحضير والتهيئة لهذه المناطق، وهذا يؤدي بدوره إلى تأخر وتعثر في تنفيذ مشاريع الاستثمار السياحي، وزيادة أسعار العقار السياحي وعزوف القطاع الخاص على الاستثمارات فيه (المحلية أو الأجنبية) حيث بلغت طلبات الاستثمار السياحي 2% من مجموع طلبات الاستثمار فمبلغ الحصول واقتناء العقار السياحي يصل وحده إلى % 30 من الاستثمارات الأجنبية، مما يؤثر على جاذبية البلد كوجهة سياحية ويقلل من فرص الاستثمار في هذا القطاع الحيوي.

هـ– عدم التطبيق الصارم والفعلي للتنظيم الخاص بحماية مناطق التوسع السياحي، فالتطبيق الفعال للتشريعات المتعلقة بحماية مناطق التوسع السياحي ضروري لحماية الطبيعة والحفاظ على جماليتها وكذلك لضمان تنمية سياحية مستدامة تفيد المجتمع المحلي والسياح على حد سواء، ومن المهم أن يتم توفير الإمكانيات اللازمة لتطبيق هذه التشريعات، وتقويم الآليات المسؤولة عن تنفيذها لضمان أنها تعمل بكفاءة وفعالية، كما يجب أن يتم اتخاذ إجراءات ردعية صارمة ضد المضاربين والمدمرين للبيئة، والتي يجب أن تكون كافية لمنع تكرار هذه الأفعال في المستقبل.[1]

الفرع الثاني: التحديات العامة في الاستثمار السياحي

هناك عدة أسباب تعثر وتعطيل هذا النوع من الاستثمار كثيرة، كما أنها قد تتداخل فيما بينها، ومنها التالي:

أولا–عدم الاستقرار السياسي وحالة اللاأمن : لا شك أن الوضع الأمني الذي عاشته الجزائر خلال فترة التسعين من القرن الماضي كان له أثر على الحياة الاقتصادية، خاصة بعدما أُثبت عن عزوف المستثمر الأجنبي على الاستثمار بالجزائر، وذلك نتيجة ارتفاع مؤشرات الخطر وحالة اللاأمن، وهذا أمر طبيعي طالما أن رأس المال الأجنبي يبحث عن الاستثمار في المناطق الآمنة والمستقرة سياسيا واجتماعيا، ولا ننكر ان تلك الانعكاسات لا زالت مؤثرة إلى يومنا هذا رغم الجهود والمحاولات للسلطات العمومية للانتقال إلى وضع أفضل.

[1] – سامية فقير، **المرجع السابق**، ص06–07.

ثانيا–المورد البشري غير المؤهل: أدركت العديد من الدول أن قطاع السياحة يشكل مورداً هاماً للدخل الوطني والتنمية الاقتصادية، حيث استثمرت بشكل كبير في هذا القطاع ووفرت التدريب والتأهيل لليد العاملة المؤهلة لهذا النشاط. ومن أمثلة ذلك تركيا ومصر والإمارات العربية المتحدة.

أما بالنسبة للجزائر؛ فهي تحتاج إلى الاستثمار في تطوير التعليم والتدريب المتخصص في قطاع السياحة، وتطوير البرامج التدريبية للعاملين في هذا القطاع، وخاصة في المجالات الفندقية والإدارية والتسويقية. حيث أصبحت السياحة علم قائم بذاته من تسيير وإدارة وتكفل ومتابعة، ولم يعد النشاط السياحي يقتصر على الخدمة الفندقية أو تسيير الرحلات فقط، بل تعداه إلى أنواع وأشكال أخرى كالسياحة العلمية، الطبية، الرياضية، بل وحتى السياسية وغيرها.[1]

ثالثا– عائق التمويل المالي: يعد التمويل تحديا كبيرا في قطاع السياحة، خاصة في الجزائر حيث يتطلب الاستثمار في هذا المجال مبالغ كبيرة من الأموال، فبدون تحفيزات تشريعية وتسهيلات إدارية ومالية وجمركية وإعفاءات جبائية وشبه جبائية، لا يمكن النهوض بقطاع السياحة، نظرا للأموال التي يتطلبها، والتي لابد من ضخها للمستثمرين الحقيقيين في هذا المجال حيث يعزى ذلك إلى ضعف الرؤية الاستراتيجية الواضحة للدولة في هذا المجال وعدم وجود تشريعات وإجراءات تشجيعية وداعمة للاستثمار في القطاع السياحي، فضلا عن عدم وجود مؤسسات مالية متخصصة في الجزائر تعنى بذلك، وهو الشيء الذي يرهق القطاع.[2]

رابعا–محدودية الخدمات السياحية: من خلال محاولة تشخيص الوضع العام لقطاع السياحة من طرف الوزارة المعنية، تم الوقوف على مجموعة من السلبيات التي أثرت على القطاع، حيث تم حصرها في النقاط التالية:

– مواقع وأماكن سياحية بلا صيانة وغير مثمنة بصورة كافية، مع افتقاد الجاذبية السياحية إضافة إلى غياب التشاور والتنسيق حول الأمور الأساسية المتعلقة بالنشاط بين الفاعلين في ميدان السياحة وهو ما انعكس نوعية الخدمات السياحية وارتفاع كلفتها مقارنة بدول الجوار.

– خدمات الإيواء والفندقة جد ضعيفة، والعجز في قدرات الاستقبال وكذا نوعية الخدمة في حد ذاتها قدم الهياكل وعلى النقيض من ذلك ارتفاع في الأسعار، وعدم الاستجابة والتأقلم مع المعايير الدولية.

---

[1] – دكاني عبد الكريم، **المرجع السابق**، ص198.

[2] – **مرجع نفسه**، ص199.

– ضعف خدمات النقل من حيث الوفرة والنوعية وحتى السعر.
– فوضى القطاع السياحي والقائمين عليه والفاعلين ضمنه، مما انعكس على الأداء السياحي كلية، حيث يغيب التحكم في التقنيات الجديدة للسوق السياحية كالتسيير الإلكتروني من حجز وخدمات، وخضوع استقبال السياح بالجنوب لوكالات الأسفار الأجنبية تحدد وجهتهم.[1]

خامسا–تحديات إدارية: متمثلة في الإجراءات البيروقراطية والتعقيدات الإدارية الطويلة التي تواجه المستثمرين في قطاع السياحة في الجزائر، فعلى سبيل المثال قد تواجه الشركات السياحية صعوبة في الحصول على تراخيص البناء والتشغيل والتصريحات اللازمة لتشغيل الفنادق والمنتجعات السياحية والأنشطة السياحية الأخرى.

وبالإضافة إلى ذلك، يشير العديد من المستثمرين في السياحة إلى أن هناك بعض المظاهر السلبية للفساد الإداري والمالي التي تعيق تنفيذ الاستثمارات السياحية في الجزائر، فقد يحتاج المستثمرون إلى دفع رسوم غير رسمية للحصول على الموافقات والتراخيص اللازمة لتنفيذ مشاريعهم. وهو ما يعد عقبة كبيرة أمام تطوير القطاع السياحي وجعله أكثر جاذبية للمستثمرين.[2]

المطلب الثاني: عقبات الاستثمار السياحي بتونس.

لدولة تونس عقبات في استثمارها السياحي قد تكون أكثر تعقيدا على غرار نظيرتها الجزائر، ومن المُسلم لمرجوعية أنها كانت لها أسبقية في سعيها لتحسين الاستثمارات السياحية قلبها، وذلك بمنحها للعديد من الامتيازات الجبائية والمالية للراغبين في الاستثمار في هذا المجال ولاعتمادها الكلي على قطاع السياحة، إلا أنها دوما في حالة تأهب لعدة تحديات من نوع اخر قد يواجهها المستثمر سواء كان محليا أو أجنبيا ومن هذه التحديات ما هو متعلق بالأمن مشار له في الفرع الأول، ومنها تحديات أخرى عامة في الفرع الثاني.

[1] – بلقنيشي الحبيب، **المرجع السابق**، ص126.
[2] – **مرجع نفسه**، ص127.

الفرع الأول: تحديات أمنية وسياسية

من المتفق عليه أن عدم الاستقرار السياسي والأمني وغيره من الاختلالات الأمنية التي تتم بتدخل مباشر من البشر إلى إلغاء السائح لفكرة السفر لتلك الوجهة السياحية التي ت حدث فيها الاختلالات الأمنية.[1]

كما أن هذه المخاطر السياسية والأمنية لأي بلد تكون بمثابة العامل الحاسم الذي يأخذه بعين الاعتبار المستثمرون الأجانب أثناء اتخاذهم قراراتهم الاستثمارية، قد ترتبط المخاطر السياسية والأمنية بالنسبة للمستثمرين في المصادرة أو الإضرار بممتلكاتهم، وكذا التهديدات للأفراد التي تعوق قدرتهم على القيام بأعمال معينة.

الفرع الثاني: تحديات عامة

لا تقتصر التحديات والعراقيل التي تواجه الاستثمار السياحي على الجوانب الأمنية والسياسية فقط، بل هناك عوامل أخرى تحد من قدرة القطاع على النمو، من أبرزها ما يلي:

أولا-تأثير جائحة كوفيد- 19: مثل معظم دول العالم، تأثرت السياحة في تونس بجائحة كوفيد-19، حيث أدت القيود على السفر وإغلاق الحدود إلى انخفاض حاد في عدد السياح، مما تسبب في خسائر مالية ضخمة للمستثمرين بهذا المجال، خاصة أنها تعتمد على هذا القطاع اقتصاديا بالدرجة الأولى.

فقد واجهت الفنادق والمطاعم ووكالات السفر صعوبات غير مسبوقة، مما اضطر العديد منها إلى الإغلاق النهائي أو تقليص نشاطه بشكل ملحوظ، كما زاد فقد الآلاف من العاملين بالقطاع لوظائفهم من تعقيد الأزمة. [2]

وتواصل الأمر إلى ما بعد انتهاء الجائحة، حيث تغيرت عادات السياح وأصبحوا أكثر حرصا على اختيار وجهات توفر خدمات ومعايير صحية آمنة، وعلى الرغم من الجهود الحكومية

[1] – سمير كيم، **أثر البيئة الأمنية على القطاع السياحي في تونس، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية**، المجلد09، العدد 16، جانفي 2020، 339.

[2] – ساعد بوراري، **تأثير الاستثمار الأاني على تنمية القطاع السياحي في بلدان المغربي العربي (الجزائر، تونس، المغرب) دراسة مقارنة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم، تخصص اقتصاد دولي، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2021، ص188.

لإنعاش القطاع مثل تشجيع السياحة الداخلية وتقديم بعض التسهيلات، ممكن نرجعها لمحدودية دخل مواطنيها، لهذا فالتعافي لا يزال يسير بخطى بطيئة، ويحتاج إلى استراتيجيات أقوى لإعادة تونس إلى خارطة السياحة العالمية.

ثانيا–نقص الترويج والتسويق: فبالرغم مما تملكه دولة تونس من مقومات سياحية، إلا أن الترويج لهذا القطاع لا يزال محدودا، ولا يتم استغلال وسائل الإعلام بالشكل الكافي للترويج لوجهات سياحية غير معروفة في تونس خاصة في المناطق الداخلية المهملة كما أن الحملات التسويقية في غالبا تكون تقليدية تفتقر لعنصر الجاذبية مقارنة بالدول المنافسة كتركيا والمغرب ومصر.

بالإضافة إلى نقص وضعف استخدام وسائل التسويق الرقمي، حيث لا تزال الحملات عبر وسائل ومنصات التواصل الاجتماعي غير كافية لجذب السياح، والذي يمكن أن تساهم الحملات الإعلامية الموجهة في تغيير الصورة النمطية للمناطق السياحية وتعريف الناس بجمالها وإمكاناتها السياحية، كما نلحظ تراجع مشاركة تونس في المعارض السياحية الدولية، الأمر الذي قلل من فرص تقديم صورة حديثة وجذابة عن الوجهة السياحية لتونس. [1]

ثالثا–نقص في البنية التحتية والخدمات السياحية : فلا تزال البنية التحتية في بعض المناطق السياحية في تونس بحاجة إلى تجديد لمواكبة التجديد والتغيير، خاصة فيما يتعلق بوسائل النقل والمواصلات، فعادة ما يكون الوصول إلى بعض الوجهات صعبا بسبب ضعف المواصلات العامة وقلة الرحلات الجوية الداخلية، وكمية الضغط على المواصلات في فترات الاصطياف مع غياب الرقابة على تسعير مرافق التوصيل.

كما تعاني العديد من الفنادق من قِدم منشآتها وعدم تجديدها، إلى جانب ذلك تعاني المناطق السياحية بتونس إلى نقص المرافق الترفيهية مثل المنتجعات الفاخرة، ومدن الألعاب والمطاعم الراقية التي يمكن أن تجعل تجربة السائح أكثر جاذبية. [2]

[1] – ساعد بورارى، **المجع السابق**، ص189.

[2] – **مرجع نفسه**، ص190.

المبحث الثاني: اعتماد الاستراتيجيات الوطنية التنموية للسياحة.

من خلال وضع استراتيجيات وخطط تطويرية مدروسة تضمن ان تنمو الاستثمارات السياحية بشكل جيد ومنظم، وتحسين جودة الخدمات السياحية وتنويع المنتجات السياحية المقدمة، لتوفير البيئة المناسبة للاستثمارات.

وتعد المخططات التوجيهية للتنمية السياحية أحد الأدوات الرئيسية التي تستخدمها الدول لتحسين الأداء السياحي وتحديد الأهداف الاستراتيجية للتنمية السياحية على المدى الطويل.

وفي هذا المبحث سنتناول ماهي المخططات التوجيهية للسياحة ودورها في التهيئة السياحية بالجزائر وتونس وهذا ما درجناه في المطلب الأول، ثم نتطرق إلى الحوافز الممنوحة للمستثمرين في القطاع السياحي للبلدان في المطلب الثاني.

المطلب الأول: المخططات التوجيهية للسياحة بالجزائر وتونس.

يشكل المخطط التوجيهي للتنمية السياحية مرجعا مهما للسياسة السياحية الجديدة التي تتبناها الدول، حيث يحدد الاحتياجات والفرص الحالية والمستقبلية للقطاع السياحي، ويوضح الرؤية الاستراتيجية والأهداف والإجراءات اللازمة لتحقيقها، وفي هذا المطلب سنتطرق إلى تعريفه ثم نتناول مراحل تنفيذه بالجزائر في الفرع الأول، وننتقل إلى عرض تعريفه وأهدافه بتونس في الفرع الثاني.

الفرع الأول: المخطط التوجيهي للسياحة بالجزائر

متماشية مع معايير دولية وضعت الجزائر المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية، كاستراتيجية طويلة المدى في الفكر بهدف تنظيم القطاع وتطويره وفق رؤية واضحة مستمرة حتى عام 2030، سنتناول في هذا الفرع تعريف المخطط التوجيهي للسياحة، وأهدافه الأساسية (أولا)، ثم سنتطرق إلى مراحل تنفيذه (ثانيا)، وننتقل إلى عرض دوره في دعم الاستثمار السياحي (ثالثا).

أولا–تعريف المخطط التوجيهي للسياحة:

هناك من اعتبر المخطط التوجيهي جزءاً من المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، الذي يحدد الاحتياجات والمتطلبات الشاملة للتنمية المستدامة في جميع القطاعات، فهو إذن "أداة تترجم إرادة الدولة في تثمين مقوماتها السياحية الطبيعية الثقافية والتاريخية، لإنجاح القفزة النوعية المطلوبة

وجعل السياحة أولوية وطنية، لأنها لم تعد خيارا بل ضرورة حتمية كمصدر للثروة وخلق مناصب الشغل".[1]

أو أنه "الوثيقة التي أطلعت من خلالها الدولة جميع الفاعلين والقطاعات عن مشروعها السياحي الإقليمي لآفاق 2030، وهو إطار مرجعي لتكوين استراتيجية الانتعاش والتنمية السياحة في آفاق 2030 من خلال ثلاثة خطوات رئيسية على المدى القصير 2015، على المدى المتوسط 2020 وعلى المدى الطويل 2030"، وقد كان نتيجة مرحلة طويلة من البحوث والتحقيقات والخبرات، فالمشرع طبقا للمادة الأولى من القانون 01-20 المتعلق بتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة، اعتمد سياسة عقلانية من جهة وحذرة من جهة أخرى، حيث تأخر الشروع في إعداده إلى سنة 2007، بدأ سريانه سنة 2008 وهو ساري إلى غاية 2030 له خلفيات وله أبعاد.[2]

يتضمن القانون 03-01 المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية الذي يعد أداة هامة لتحقيق التنمية السياحية في البلد. يحدد المخطط المناطق المناسبة للتطوير السياحي والتي تحتاج إلى إنشاء المنشآت السياحية، كما يضمن تحقيق التوازن بين الحفاظ على البيئة وتحقيق التنمية السياحية.

كما حرص القانون السالف الذكر على ضرورة الالتزام بالمعايير والمواصفات المحددة في المخطط التوجيهي لضمان توفير الخدمات السياحية المتميزة والمتكاملة. وبالتالي، يتيح هذا للسياح والزوار الاستمتاع بتجربة سياحية ممتعة وراحة آمنة.

ويتضمن المخطط التوجيهي للتنمية السياحية عادةً تحليلًا شاملاً للوضع الحالي للقطاع السياحي، وتحديد الفرص والتحديات والمناطق الواعدة للتطوير السياحي، كما يتضمن أيضا تحديد الأهداف والإجراءات اللازمة لتحسين جودة الخدمات السياحية وزيادة عدد السياح وزيادة الإيرادات

[1] – ليلى رشيدة، **واقع السياسة الاستراتيجية للاستثمار السياحي في الجزائر**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد7، العدد5، 2018، ص 35.

[2] – **مرجع نفسه**، ص36.

وتحديد الاستثمارات الضرورية والتدابير اللازمة لتطوير البنية التحتية وتعزيز التنوع في المنتجات السياحية. [1]

ويمكن للمخطط التوجيهي للتنمية السياحية أن يساعد الدول في تحديد السياسات والبرامج اللازمة لتحقيق التنمية المستدامة في القطاع السياحي، وتحسين الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات المحلية المتأثرة بالسياحة.

يشكل المخطط التوجيهي للتنمية السياحية مرجعا لسياسة جديدة تبنتها الدولة ويعد جزءا من المخطط الوطني لتهيئة الإقليم في آفاق 2030، "فهو المرآة التي تعكس لنا مبتغى الدولة فيما يخص التنمية المستدامة وذلك من أجل الرقي الاجتماعي والاقتصادي على الصعيد الوطني طيلة العشرينية القادمة".

وتتمثل أهداف المخطط التوجيهي فيما يلي: [2]

– يرمي التفعيل السياحي التدريجي والمستدام للجزائر إرساء الأساسيات الضرورية لبروز وجهة الجزائر كوجهة أصلية وتنافسية قادرة على موقعة البلاد على المستوى المتوسطي والدولي من جهة والاستجابة لاحتياجات السياح في العطل، الراحة والاستجمام من جهة أخرى، وهذا يتطلب تحديد استراتيجية تقوم على المفهوم الجديد، إن تشكل إدارة الموارد البشرية في إطاره الرافع الذي يبرز ويرقي السياحة إلى جانب الفروع الاقتصادية البديلة للمصادر القابلة للنضوب والمتمثلة في المحروقات بالاستفادة من ما تملكه من مؤهلات وطلبات وتوقعات السياح المحليين والدوليين. [3]

ويعتبر المخطط أن السياحة ليست فرعا ولا قطاعا للنشاط، بل إنها صناعة فنية، توافق بين ترقية السياحة والبيئة، وبالنسبة للجزائر فإن السياحة ليست خيارا، إنها ضرورة وطنية، بها أنها تشكل محركا للتنمية، وتبين التراث الوطني الثقافي والتاريخي، ومسرعا للنمو، تندرج السياسة السياحية الجديدة على تثمين المناطق والأقاليم بالاعتماد على مؤهلاتها وعلى أنشطتها، مع تجنيد الفاعلين الذي يعيشون عليها.

---

[1] – عبد القادر لحسين، استر**اتيجية تنمية مستدامة للقطاع السياحي في الجزائر –على ضوء ما جاء به المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية لأفاق 2030، الآليات والبرامج–**، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد2، 2013، ص 122.

[2] – **مرجع نفسه**، ص122.

[3] – ليلى رشيدة، **المرجع السابق**، ص 38.

ثانيا–مراحل تنفيذ المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2030:

تتمثل مراحل تنفيذ المخطط فيما يلي:

أ–وضع هيكل القيادة : يبدأ تنفيذ المخطط التوجيهي للسياحة 2030 في الجزائر بمرحلة وضع هيكل القيادة، والتي تتضمن تعيين مدير الهيئة ورؤساء المهام والمكلفين المحليين بالمهام الخاصة بالمخطط. تقام اجتماعات الانطلاق لتقديم المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية وشرح أهدافه ومحتواه وتوضيح أدوار كل متدخل في المشروع.

كما يتم خلال هذه المرحلة تنظيم المستفيدين من المتعاملين في السياحة وتحديد البرنامج التقديري لإنجاز المخطط بالإضافة إلى تخطيط اجتماعات العمل. ويتم التركيز على وضع خطة عمل واضحة لتنفيذ المخطط، وضمان توافر جميع الموارد اللازمة لتحقيق الأهداف المحددة في المخطط.[1]

ب–تنظيم ورشات العمل لكل مشروع: تُنظِّم ورشات العمل لكل مشروع بهدف جمع جميع أعضاء الخلية للعمل حول المشروع المحدد، وتحديد الطريقة العملية المناسبة. وتُعالَج ضمن الورشات مختلف الإشكاليات المتعلقة بالفروع العقارية والهياكل المالية، بالإضافة إلى المشكلات المتعلقة بالتعاون بين القطاعات والمتعلقة بكل مشروع ذي أولوية. ويتم التطرق لكل مشروع من مختلف أوجه الإشكاليات، ويتوجب على الورشات تحديد مخطط العمل وأولويات التدخل، وكذلك تحديد الحصة العمومية في الميزانية التقديرية لإنجاز المشروع.[2]

ج–تعريف الاستراتيجية: يتعلق هذا الأمر بتحديد الخطط الاستراتيجية الخاصة بكل قطاع سياحي في إطار المخطط التوجيهي للسياحة 2030. ويتم ذلك عن طريق تحديد المراحل المختلفة لتنفيذ مخطط العمل على مستوى القطب السياحي، وإعداد جدول زمني تقديري يتناسب مع الدراسات المختلفة المتعلقة بدراسة السوق، ودراسة قابلية التنفيذ، ودراسات التهيئة، وما إلى ذلك.

[1] – مريمة الغلم، **واقع الاستثمار السياحي والتنمية المستدامة في الجزائر– دراسة تحليلية على ضوء المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية لآفاق 2015–2030**، مجلة التنظيم والعمل، المجلد11، العدد1، 2022، ص35.

[2] – **مرجع نفسه**، ص36.

ويهدف هذا الأمر إلى تحديد الخطوات المطلوبة لتحقيق الأهداف المحددة لكل قطاع سياحي وتحديد الاستراتيجيات اللازمة لتنفيذ هذه الخطوات بأكثر فاعلية وكفاءة، وذلك عن طريق تحديد الموارد المطلوبة وتنظيم الجهود المختلفة والتعاون بين الجهات المعنية.

وبموجب هذا الأمر، يتم إعداد خطط عمل مفصلة تتضمن الخطوات اللازمة والأهداف والموارد المطلوبة لتنفيذ كل خطة استراتيجية على مستوى القطب السياحي، وتتم متابعة تنفيذ هذه الخطط وتحديثها بشكل منتظم، وذلك لتحقيق أهداف المخطط التوجيهي للسياحة 2030. [1]

د-انطلاق المرحلة قبل العملية للمخطط: يتعلق هذا النشاط بالإعداد للمرحلة الأولى من المخطط التوجيهي للسياحة، ويهدف إلى إطلاق المخطط وتعميمه على الجمهور. يتضمن هذا النشاط إجراء اجتماعات وورش عمل للتعريف بالمخطط وأهدافه، وإشراك الفاعلين المحليين في عملية تنفيذه. كما يشمل تحديد الاحتياجات المحلية وتحديد الشركاء والمستثمرين المحتملين وتقديم المشاريع المحتملة لهم، وإعداد الدراسات اللازمة لدعم عملية تنفيذ المخطط. يتم تحديد جدول زمني تقديري للمراحل المختلفة لتنفيذ المخطط في كل قطاع سياحي. [2]

وتنظم على مرحلتين: جلسات جهوية في الأقطاب السياحية للامتياز، فعقدت في عنابة، ووهران والعاصمة، وبسكرة. جلسات وطنية. ترمي هذه الجلسات إلى جمع كافة المتعاملين والشركاء في السياحة للتعرف على استراتيجيةِ التنمية السياحية لآفاق 2030، ومناقشة كل المسائل المتعلقة به وتقديما لاقتراحات.

و-انطلاق أول الورشات والمفاوضات: من المهم في هذه المرحلة أن يتم تخصيص الأولويات وتحديد المشاريع الأكثر أهمية لتنفيذها في البداية، بناءً على دراسات الجدوى والاحتياجات الفعلية للمنطقة السياحية. ويتم ذلك عن طريق تنظيم المسابقات واختيار المقدمين للخدمات والتنفيذ، بالإضافة إلى بدء المفاوضات اللازمة لتنفيذ المشاريع الأخرى في المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية، ويتعين على رؤساء المهام العمل بشكل متكامل وجماعي لتحقيق الأهداف المحددة وضمان تنفيذ المشاريع بأفضل الطرق الممكنة وبأقصر وقت ممكن. [3]

---

[1] – نوفل سمايلي، **دور التخطيط في تحقيق أهداف التنمية السياحية المستدامة – حالة الجزائر في إطار المخطط التوجيهي للتنمية السياحية**2030 ، مجلة العلوم الانسانية، المجلد21، العدد1، ص872.

[2] – **مرجع نفسه**، ص783.

[3] – مريمة الغلم، **المرجع السابق**، ص37.

هـ-الخطوات التالية:

- تحديد الأسواق المستهدفة: يتعين تحديد الأسواق المستهدفة التي تناسب المخطط السياحي وتحديد الجمهور المناسب للترويج للمنتجات السياحية.

- التعريف بالمنتجات: يجب تحديد وتوضيح المنتجات السياحية المرغوب تسويقها وتحديد الفروق البارزة بينها وبين منتجات السياحة في الدول الأخرى.

- تحديد وسائل الاتصال: يتعين تحديد وسائل الاتصال الأكثر فعالية للوصول إلى الجمهور المستهدف، مثل وسائل التواصل الاجتماعي والإعلانات والمناسبات السياحية والفعاليات الأخرى.

- توظيف وكلاء الأسفار: يمكن لوكلاء الأسفار أن يساعدوا في ترويج وتسويق المنتجات السياحية لذا يتعين توظيف وكلاء أسفار موثوقين وذوي خبرة في السوق السياحية المستهدفة.

- استعادة الثقة: يتعين العمل على استعادة الثقة في الجزائر كوجهة سياحية آمنة وجذابة، من خلال توفير ضمانات للسياح وتحسين جودة الخدمات السياحية والبنية التحتية السياحية. [1]

بعد تحديد الأسواق المستهدفة وتحديد وسائل الاتصال المناسبة وتوظيف وكلاء الأسفار وفي حال استعادة الثقة للجزائر كوجهة سياحية، يمكن العمل على تنفيذ استراتيجية الترقية والاتصال وقياس نتائجها لضمان نجاح مخططك السياحي.

ز-إطلاق مخطط نوعية السياحة: وذلك لتحديد مستوى الجودة والخدمات المقدمة للسياح، وتحسينها إن لزم الأمر، كما يساعد في تحديد نوعية السياح المستهدفين وتلبية احتياجاتهم، ويتضمن هذا المخطط أيضًا تطوير المنتجات السياحية وتعزيزها، وتطوير البرامج السياحية التي تتناسب مع متطلبات الزوار.

كما يشمل العمل على تحسين البنية التحتية السياحية، مثل الطرق والمواقف والخدمات الأخرى التي تؤثر على تجربة السائح، وتهدف هذه الجهود إلى تعزيز سمعة الجزائر كوجهة سياحية متميزة وجذب أكبر عدد ممكن من الزوار. [2]

[1] – مريمة الغلم، **المرجع السابق**، ص38.

[2] – ليلى رشيدة، **المرجع السابق**، ص 42.

ي-تنفيذ المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية : من خلال حركية الإنجاز للمشاريع المدعومة بمختلف الإجراءات المرافقة بارتكاز على مخططات العمل المحدد على المرحلتين الثانية والثالثة، يتعين على هيئة القيادة الاجتماعية المسؤولة عن إدارة عملية التنفيذ عقد اجتماعات دورية للتحقق من درجة تقدم المشاريع وتحديد الاختلالات التي تحتاج إلى التعامل معها، وإعادة ضبط طريقة العمل إذا لزم الأمر، وتقديم تقارير سنوية لتقييم الأداء وتحديد الإجراءات المستقبلية المطلوبة. [1]

وكخلاصة لهذه المراحل نستنتج أنها تتعلق بإعداد وتنفيذ المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية والذي يتضمن مراحل مختلفة تشمل تحليل ودراسة الوضع السياحي الحالي في البلاد، وتحديد الأولويات والاحتياجات اللازمة لتطوير القطاع السياحي في الجزائر، بإنشاء هيئة قيادة وفرق عمل لتنفيذ المخطط التوجيهي، وتنظيم اجتماعات وورش عمل مع مختلف الجهات الفاعلة في القطاع السياحي، وإطلاق حملات تسويق واتصال لتعزيز السياحة في البلاد، كما تتضمن هذه المراحل تحديد ومعرفة المؤسسات السياحية المحلية وإطلاق مخطط لتحسين جودة الخدمات السياحية، وإنشاء تقارير سنوية لمتابعة تقدم المشاريع وإحصاء الاختلالات.

ثالثا-دور المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية:

من أبرز الأدوار الرئيسية للمخطط التوجيهي للتهيئة السياحية هو تحويل الجزائر إلى وجهة سياحية متميزة ومستدامة، ويتضمن هذا الأمر عدة مراحل تشمل تشخيص الوضع الراهن وتحليل الإمكانيات والعوائق ووضع استراتيجية متكاملة تشمل تحديد الأسواق المستهدفة وتحسين الخدمات السياحية والاتصالات والتسويق، وتنفيذ مشاريع تهيئة وتطوير المناطق السياحية والتدريب وتأهيل العاملين في القطاع السياحي.

ويعتمد المخطط على التعاون والشراكة بين الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المحلي والمنظمات الدولية لتحقيق الأهداف المرسومة.

وتستهدف السياسة السياحية الجديدة ضمن المخطط الوطني للتهيئة السياحية مجموعة من الأدوار تتمثل فيما يلي:

[1] – ليلى رشيدة، **المرجع السابق**، ص43.

– تطوير القدرات والإمكانيات السياحية: ويهدف المخطط التوجيهي إلى تحسين جودة البنية التحتية السياحية في الجزائر، من خلال تطوير المنشآت السياحية والمرافق اللازمة لتلبية احتياجات الزوار.

– تحديد الهوية السياحية: بهدف تحديد الهوية السياحية للجزائر وتسويقها على المستوى الدولي، مما يساعد على جذب عدد أكبر من السياح. [1]

– الترويج للجزائر كوجهة سياحية: يهدف المخطط التوجيهي إلى تعزيز صورة الجزائر كوجهة سياحية آمنة وجذابة، وزيادة الوعي بما تقدمه الجزائر من معالم سياحية وخدمات عالية الجودة.

– توفير فرص العمل: وذلك بتوفير فرص العمل للشباب والنساء في مجال السياحة، وذلك عن طريق تحسين البنية التحتية السياحية وزيادة الإقبال على الجزائر كوجهة سياحية.

– التنمية المستدامة: من خلال تحسين الإدارة والتخطيط السياحي وتطوير السياحة الريفية والاستدامة البيئية.

– التعاون الدولي: يهدف المخطط التوجيهي إلى تعزيز التعاون الدولي في مجال السياحة، وذلك عن طريق تبادل الخبرات والتجارب والمعلومات وتعزيز الروابط السياحية بين الجزائر ودول العالم. [2]

– تثمين التراث التاريخي، الثقافي والشعائري، كون هذه العناصر تمثل عوامل جذب هامة فان استراتيجيات السياحة المتواصلة (المستدامة) عليها احترام التنوع الثقافي وحماية التراث والمساهمة في التنمية المحلية كمرآة حضارية عن بلدها وشعبها.

– الانسجام مع استراتيجية القطاعات الأخرى وإحداث حركية شاملة على مستوى الإقليم الوطني في إطار المخطط الوطني لتهيئة الإقليم.

– دراسة سوق العرض والطلب السياحي؛ التعرف على الفئات السياحية المستهدفة المتمثلة في السيّاح المحليين الجزائريون المقيمون بالخارج، السياح الأجانب والسياح كبار السن.

---

[1] – بعبع إلهام، **دور مخطط التهيئة السياحية والمخطط التوجيهي للتهيئة السياحية في ترقية وتوجيه الاستثمار السياحي**، مجلة القانون العقاري، المجلد9، العدد1، 2022، ص40.

[2] – **مرجع نفسه**، ص41.

– تقسيم الأسواق المستهدفة إلى أسواق الأولوية وهي «فرنسا إسبانيا إيطاليا وألمانيا، وأسواق واعدة وهي بريطانيا، هولندا، النمسا والدول الإسكندنافية»، أسواق بعيدة لكن مستهدفة على المدى الطويل هي «الصين واليابان، روسيا، أمريكا الشمالية ودول الخليج وتركيا».

– التركيز على المزايا التنافسية للسياحة الجزائرية والمتمثلة أساسا في الصحراء الجزائرية نافذة العالم على إفريقيا إضافة إلى السياحة الثقافية الصحية البحرية ومنتجات سياحية أخرى كالصيد والكهوف.

– وضع هيكل للرصد واليقظة السياحية ومراقبة تطور رغبات ومتطلبات السياح. [1]

– دعم الأنشطة الترويجية الخاصة بمختلف الفاعلين السياحيين وضمان مشاركتهم الهادفة في التظاهرات والمعارض السياحية الوطنية والأجنبية.

– تسهيل الوصول إلى المواقع السياحية والقرى السياحية للامتياز؛ تحسين الخدمات الأساسية المقدَّمة في المواقع السياحية مثل النظافة، المياه، الطاقة، الأنترنت.

– الحفاظ على الثروة الطبيعية والتنوع البيئي وضمان استمراريتهما وتحسين نوعية الخدمات السياحية من خلال التكوين والتأهيل المستمر.

– حماية ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة السياحية.

– العمل على ضمان استمرارية المشاريع السياحية وحمايتها من أخطار الفشل والتوقف.

– تشجيع الاستثمارات السياحية من خلال التحفيزات الجبائية والمالية وتوفير الدعم الفني من استشارات، تحليل المخاطر، دراسات جدوى. [2]

من خلال ما سبق نستخلص أن المخطط التوجيهي يهدف إلى تنمية قطاع السياحة في الجزائر وجعله محركًا للنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، وتعزيز صورة الجزائر كوجهة سياحية جاذبة للفوز بتمركز المنتج السياحي بشكل عالمي.

[1] – نوفل سمايلي، **المرجع السابق**، ص879.

[2] – **مرجع نفسه**، ص879.

الفرع الثاني: الاستراتيجية الوطنية للسياحة أفق 2035 بتونس

من مساعي تونس لتعزيز قطاعها السياحي وجعله أكثر استدامة وتنافسية، وضعت الدولة التونسية الاستراتيجية الوطنية للسياحة أفق 2035، والتي سنتطرق إلى تعريفها (أولا)، ثم نتناول أهدافها (ثانيا)، وأخيرا نستعرض دورها في دعم التنمية الاقتصادية، وتعزيز مكانة تونس كوجهة سياحية مستدامة ومتنوعة.

أولا-تعريف الاستراتيجية الوطنية للسياحة أفق 2035 بتونس:

تستند استراتيجية استدامة القطاع السياحي في أفق سنة 2035 إلى مقاربة النمو المستديم والمتوازن والمتنوّع وترشيد إنتاجية القطاع السياحي لأجل سياحة مسؤولة، ترمي هذه الاستراتيجية بالأساس إلى تطوير القطاع السياحي ودعم دوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في تونس عموما، وفي الجهات الداخلية بالخصوص، مع العمل على تطوير الوجهة السياحية التونسية من خلال مزيد التعريف بثراء منتوجاتها وتنوع مميزاتها وخصائصها الطبيعية والثقافية حتى تكون من الوجهات السياحية والتنافسية المستدامة في العالم وذلك في إطار رؤية مشتركة مع جميع الفاعلين في القطاع السياحي.[1]

وهو ما دفع الحكومة للتأكيد على أهمية العمل على تنفيذ هذه الاستراتيجية حتى تشمل مختلف المنتوجات وكل الجهات، وتساهم في تطوير الخدمات السياحية وترفع من قدرتها التشغيلية والتنافسية وفقا للخصوصيات السياحية والطبيعة لكل جهة.

ومن بين أهم أهداف الاستراتيجية الوطنية للسياحة بتونس هو الانتقال من الموسم السياحي إلى السياحة كامل السنة، والابتعاد عن موسمية النشاط التي تتسبب في عديد المشاكل، خاصة جودة المنتوج ومردودية القطاع السياحي.

[1] – حورية بلطرش، **مجلس وزاري حول الرؤية الاستراتيجية الوطنية للسياحة التونسية في أفق سنة 2035**، نقلا عن الموقع الإلكتروني: https://pm.gov.tn/ar/article/mjls-wzary-hwl-alrwyt-alastratyjyt-alwtnyt-llsyaht-altwnsyt-fy-afq-snt-2035، تم الاطلاع يوم: 2025/01/14.

ثانيا- أهداف الاستراتيجية الوطنية للسياحة أفق 2035 بتونس:

تقوم الاستراتيجية الوطنية للسياحة 2035 على أربعة أهداف أساسية وهي كتالي:

أ-التنافسية: تسعى الحكومة التونسية من خلال الاستراتيجية الوطنية للسياحة أفق 2035 إلى الاستجابة للطلب المتزايد على الخدمات السياحية في البلاد، وتعزيز النتائج الإيجابية المرجوة من القطاع السياحي في تحفيز النمو الاقتصادي وتدعيم مسار التنمية المستدامة، وهذا من خلال:[1]

- زيادة حصة السوق التونسية مقارنة بالأسواق السياحية الأخرى بحوض البحر الأبيض المتوسط.
- ترميم وصيانة الميناء الترفيهي بسيدي بوسعيد.
- تحسين المحيط السياحي للبلديات.
- تأهيل المؤسسات الفندقية.
- تثمين الخصوصيات الانسانية والتاريخية والثقافية والمناخية لتونس في محيطها الأور ومتوسطي والتأكيد على التواصل الترابي والحضاري والثقافي لتونس مع الفضاء الأوروبي.[2]
- وضع خطة ترويجية خاصة للتعريف بالمدن والمحطات السياحية التي لا يقبل عليها السياح بكثافة.
- تحسين خدمات استقبال السياح الجزائريين القادمين عبر البر، على مستوى المعابر الحدودية.
- تكثيف الحملات الرقابية الوطنية الموجهة.

ب-تنويع العرض السياحي: وذلك من خلال:[3]

- إعادة النظر في منوال التهيئة السياحية.
- تدعيم الأنشطة البحرية بالموانئ الترفيهية.

---

[1]- حورية بلطرش، **مجلس وزاري حول الرؤية الاستراتيجية الوطنية للسياحة التونسية في أفق سنة 2035، المرجع السابق.**

[2]- غانم صفوان، **استراتيجية القطاع السياحي في أفق سنة 2035 تستهدف سياحة شاملة متنوّعة ومسؤولة**، نقلا عن الموقع الإلكتروني: https://www.jawharafm.net/ar/article/240104/105/استراتيجية-القطاع-السياحي-في-أفق-سنة-2035-تستهدف-سياحة-شاملة-متنوّعة-ومسؤولة، تم الاطلاع يوم: 2025/02/07

[3]- حورية بلطرش، **مجلس وزاري حول الرؤية الاستراتيجية الوطنية للسياحة التونسية في أفق سنة 2035، المرجع السابق.**

– تعزيز صورة الوجهة السياحية بتونس.

– دفع السياحة الداخلية وسياحة الجوار.

– تطوير مؤسسات الصناعات التقليدية والنهوض بالاستثمار.

– تحسين جودة المنتوج السياحي.

– دفع المشاريع السياحية ذات القيمة المضافة العالية.

– تنويع المنتوج، من خلال إثراء العرض بأنماط إضافية من الأنشطة السياحية وخاصة في مجالات السياحة الثقافية والسياحة الصحراوية، وسياحة المؤتمرات وسياحة الإقامة وعلاج الطبيعي بمياه البحر، وسياحة الاستشفاء في المؤسسات الصحية.

كما أن السياحة الشاطئية ستبقى المنتوج والركيزة الأساسية للعرض التونسي، لكنها ستكون مدعمة بمنتوجات أخرى من شأنها أن تثري العرض، وتساهم في الحد من الطابع الموسمي الذي يميز المنتوج البحري.[1]

ج–الاستثمار في تأهيل المناطق السياحية:

– وضع آليات لتحفيز الإيواء السياحي البديل للمنتوج الفندقي وتشجيع المنتوجات السياحية البلدية.

– تحيين دليل المستثمر في القطاع السياحي تبعا لما يتم إصداره من نصوص جديدة متعلقة بالاستثمار.

– المشاركة في التظاهرات الوطنية والجهوية والدولية المتصلة بمجال الاستثمار السياحي.

– الشروع في تنفيذ خطة إنعاش القطاع السياحي بالجنوب الغربي مع التركيز في المدى القصير على الجوانب التنشيطية والبيئية.

– مواصلة تنفيذ الاتفاقيات الممضاة مع وزارة الثقافة والمتعلقة بالرفع من الجاذبية السياحية لبعض الولايات الداخلية وتعزيزها بتظاهرات كبرى.

[1] – حورية بلطرش، **مجلس وزاري حول الرؤية الاستراتيجية الوطنية للسياحة التونسية في أفق سنة 2035، المرجع السابق.**

– إرساء شراكة فاعلة بين القطاعين العام والخاص في مجال الاستثمار المشترك، بما لضمان ترقية القطاع خدمة للسياحة المستدامة.

– تسهيل الإجراءات الإدارية والإسراع في تعاطيها لصالح الباعثين الجدد قصد تسوية الوضعيات الغير قانونية.

– إيجاد طرق جيدة لتمويل المشاريع والمنتجات السياحية غير التقليدية.[1]

د–التسويق للسياحة التونسية:

– تكثيف الدعاية وتدعيم تواجد الوجهة التونسية في التظاهرات السياحية بالخارج.

– تنفيذ استراتيجية السياحة الرقمية.

– الارتقاء بالربط الجوي نحو الوجهة التونسية، من خلال توجيه تدخلات للدعم الجوي نحو أولويات منظومة الترويج، من حيث توجيه تدخلات لدعم الجوي فيها نحو أولويات منظومة الترويج، من حيث الأسواق المستهدفة وتكثيف الربط الجوي خارج موسم الذروة.

– التوجه التدريجي نحو إشهار يعتمد الجهات كوجهات سياحية منفردة بذاتها.

– توطيد العلاقات مع وسائل الإعلام الأجنبية ودعوتهم للتعرف على حقيقة الأوضاع بالبلاد والمجهودات المبذولة في مجال توفير الأمن والاستقرار قصد تمرير رسالة الطمأنينة بالاعتماد على الشهادات الحية لبعض السياح الذين قضوا عطلهم بتونس، من خلال التعرف على جانب الثراء القومي وتنوع المنتوج السياحي التونسي.

– تكثيف التظاهرات الثقافية والرياضية التي من شأنها أن تخلق الحدث على غرار المهرجانات والتظاهرات مع الحرص على تغطيتها إعلاميا لما لها من وقع إيجابي على تحسين صورة تونس بالخارج بالإضافة إلى مساهمتها في تنشيط وانتعاش مختلف الجهات السياحية.

من بين ما تجلت به كأهداف أيضا، المساعدة على التعافي المستدام للقطاع السياحي من تداعيات الأزمات الظرفية على غرار أزمة كوفيد–19، واعتماد مقاربة تقوم على الإدارة المستدامة

[1]– حورية بلطرش، **مجلس وزاري حول الرؤية الاستراتيجية الوطنية للسياحة التونسية في أفق سنة 2035، المرجع السابق.**

للوجهات السياحية والحد من التأثيرات السلبية على القطاع، ودعم النتائج الإيجابية لفائدة السكان والبيئة والتراث الثقافي[1].

ثالثا-دور الاستراتيجية الوطنية للسياحة أفق 2035 بتونس:

يتمثل دور الاستراتيجية بالأساس في تطوير القطاع السياحي ودعم دوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في تونس عموما، وفي الجهات الداخلية بالخصوص.

كما يسعى القائمون على تنفيذ الاستراتيجية إلى تطوير الوجهة السياحية التونسية من خلال مزيد التعريف بثراء منتوجاتها وتنوع مميزاتها، وخصائصها الطبيعية والثقافية حتى تكون من الوجهات السياحية والتنافسية المستدامة في العالم، وذلك في إطار رؤية مشتركة مع جميع الفاعلين في القطاع السياحي.[2]

وقد أكدت الجهات الحكومة على أهمية العمل على تنفيذ هذه الاستراتيجية حتى تشمل مختلف المنتوجات، وكل الجهات وتساهم في تطوير الخدمات السياحية وترفع من قدرتها التشغيلية والتنافسية، وفقا للخصوصيات السياحية والطبيعة لكل جهة، وأبرزت الحرص على دعم قطاع السياحة وتطوير مجالاته في الفترة القادمة وتجسيد أهداف الاستراتيجية الوطنية في القطاع، وتعزيز الدور المحوري للسياحة التونسية في تطوير مؤشرات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وكل هذا أثبت أن الاستراتيجية الوطنية للسياحة فيها لها عامل على بعث سياحة متعددة الأبعاد بحيث تصبح كل منطقة في تونس وجهة لها طابعها الخاص، تقدم تجربة سياحية متميزة فضلا عن تشجيع أحدث المشاريع والشركات الأهلية والناشئة بما يساهم في تطوير منتجات سياحية مبتكرة، مما يساهم في تنشيط الاقتصاد المحلي وخلق فرص عمل جديدة.

المطلب الثاني: الحوافز الممنوحة للمستثمرين في قطاع السياحة.

ستتناول في هذا المطلب الحوافز الممنوحة للمستثمرين السياحيين في الجزائر، وسنركز على المزايا القانونية والجبائية في ظل قانون الاستثمار الأخير رقم 22-18 تحت عنوان الفرع الأول، ثم نتطرق إلى نظيرتها والمزايا الممنوحة للمستثمرين في إطار التشريع التونسي في الفرع الثاني.

---

[1] – غانم صفوان، **استراتيجية القطاع السياحي في أفق سنة 2035 تستهدف سياحة شاملة متنوّعة ومسؤولة، المرجع السابق.**

[2] – **مرجع نفسه.**

الفرع الأول: المزايا القانونية والجبائية في ظل قانون الاستثمار رقم 22-18:

جاءت نصوص قانون الاستثمار رقم 22-18 بهدف تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر، من خلال تقديم مجموعة من التسهيلات والحوافز للمستثمرين. وذلك عبر توفير ضمانات ومزايا قانونية (أولا)، ومزايا جبائية (ثانيا) تساعد على تخفيف الأعباء المالية عن المستثمرين.

أولا-المزايا القانونية:

المقصود بالمزايا القانونية هي «مجموعة الضمانات التي نص عليها المشرع الجزائري في القانون رقم 18/22 في الفصل الثاني تحت عنوان الضمانات والواجبات (المواد من 10 إلى 15)»، وفي هذا الفرع سنتناول ضمان الاستقرار التشريعي (أولا)، ثم ضمان المعاملة المنصفة والعادلة (ثانيا).

أ-**ضمان الاستقرار التشريعي:** "يقصد به التزام الدول بعدم إدخال تعديلات على الإطار التشريعي والتنظيمي الذي يحكم الاستثمارات المنجزة عند تعديل أو إلغاء القوانين الخاصة بالاستثمارات، وإن أدخلت لا تطبق على المستثمر إلا إذا طلبها هو صراحة"، وهذا ما جاء به نص المادة (13) من القانون رقم 18/22 المتعلق بالاستثمار.[1]

وانطلاقا من نص المادة المذكورة أعلاه نستنتج أن مبدأ ضمان الاستقرار التشريعي يحكمه شقان:

1-القاعدة العامة مضمونها عدم تطبيق أي تعديلات أو نصوص قانونية جديدة متعلقة بالاستثمار على الاستثمارات التي يتم إنجازها في إطار سريان القانون 18/22، بحيث يبقى هو القانون المطبق عليها.

2-الاستثناء ومضمونه أن هذه التعديلات الجديدة أو النصوص القانونية التي قد تصدر مستقبلا يمكن أن تطبق في حالة ما إذا طلب ذلك المستثمر صراحة، وهذا يكون غالبا إذا جاء بضمانات وحوافز جديدة أفضل من تلك التي احتوى عليها القانون الحالي.[2]

---

[1]- المادة 13 من القانون رقم 08/22 مؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443هـ الموافق لـ 24 يوليو سنة 2022، يتعلق بالاستثمار، (الجريدة الرسمية:50، صادرة بتاريخ 28 يوليو 2022م): " لا تسري الآثار الناجمة عن مراجعة أو إلغاء هذا القانون التي قد تطرأ مستقبلا، على الاستثمار المنجز في إطار هذا القانون، إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة."

[2]- نبيل ونوغي، **الضمانات القانونية الموجهة للاستثمار وفق التشريع الجزائري**، مجلة الأبحاث القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السيلسية، جامعة سطيف2، العدد الأول، سبتمبر2019، ص82.

ومما سبق نخلص إلى أن الاستقرار القانوني والتشريعي له أهمية كبيرة في جذب الاستثمار الأجنبي في أي قطاع، بما في ذلك القطاع السياحي. يتطلب الاستثمار السياحي إطارا قانونيا وتنظيميا واضحا وموثوقا به، والذي يعمل على حماية حقوق ومصالح المستثمرين الأجانب وتشجيعهم على الاستثمار في البلد.

حيث يعتبر الاستثمار الأجنبي في القطاع السياحي في الجزائر مهما جدا لتحقيق التنمية المستدامة وتعزيز الاقتصاد المحلي، لذلك تعمل الحكومة الجزائرية على تحسين البيئة الاستثمارية وجعلها أكثر جاذبية للاستثمار الأجنبي في هذا القطاع. وقد اتخذت الحكومة الجزائرية العديد من الإجراءات لتحسين البيئة الاستثمارية، بما في ذلك إصلاحات قانونية وتنظيمية وإنشاء هيئات ومؤسسات لتسهيل عملية الاستثمار.

ب–ضمان المعاملة المنصفة والعادلة: يهدف مبدأ ضمان المعاملة المنصفة والعادلة إلى حماية الاستثمار الأجنبي من بعض المخاطر خاصة فيما يتعلق بمخاطر نزع الملكية، سواء كان ذلك بصفة كلية أو جزئية، وتكون هذه الإجراءات متعلقة بالاستثمار الأجنبي لأجل تحقيق المساواة بين المستثمرين الوطنيين والأجانب، وهو الأمر الذي يدعم زيادة الثقة لديهم لقيام استثماراتهم بالدولة المضيفة.

ويترتب على قيام المعاملة المنصفة والعادلة، ضمان الدولة المضيفة للمستثمر الأجنبي نفس المعاملة التي تعامل بها المستثمر الوطني، أي أن يتمتع كلامها بنفس الحقوق ويتحمل نفس الواجبات.

فنجد أن المشرع الجزائري قد اعتمد مبدأ عدم التمييز في المعاملة بصفة نهائية وقاطعة في نص المادة (21) من القانون رقم 09/16[1] المعدل بالقانون رقم 08/22.

ما يلاحظ على نص المادة سالفة الذكر أنها تؤيد فكرة أن لكل دولة علاقات اقتصادية وتجارية واتفاقيات قضائية متعددة الأطراف تسعى من ورائها لحماية مصالح مواطنيها، والمشرع

[1]– راجع: نص المادة 21 من القانون رقم 09/16 المؤرخ في 29 شوال 1437هـ الموافق لـ 0 غشت2016م، (الجريدة الرسمية:46، الصادرة بتاريخ: 03 غشت2016)، يتعلق بترقية الاستثمار: ".مع مراعاة أحكام الاتفاقيات الثنائية والجهوية والمتعددة الأطراف الموقعة من قبل الدولة الجزائرية، يتلقى الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الأجانب معاملة منصفة وعادلة، فيما يخص الحقوق والواجبات المرتبطة باستثماراتهم".

الجزائري حذى على هذا العرف الدولي عند إبرام عقد استثماري يكون فيه العنصر الأجنبي بغرض منح امتيازات أفضل لرعيا الدول المتعاقدة.[1]

ويتضح مما جاء في المادة (21) من القانون رقم 09/16 المعدل، أن ضمان عدم التمييز في المعاملة يحكمه عاملين اثنين:

1-ضمان عدم التمييز في المعاملة بين المستثمرين الأجانب فيما بينهم ماعدا ما يتعلق بالأحكام المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية المبرمة مع دولهم الأجنبية، وهنا يراعي أنه قد يتم إبرام اتفاقيات تمنح فيها امتيازات أفضل لرعاية الدول المتفق معها من المستثمرين، وبالتالي تطبق نصوص هذه الاتفاقيات التفضيلية استثناء عن المبدأ العام الذي يقض ي بعدم التمييز بين المستثمرين الأجانب.

2-ضمان عدم التمييز التام بين جميع المستثمرين الأجانب كمبدأ عام للاستثناء عليه، إلا ما ورد في العامل الأول المتعلق بوجود اتفاقيات تبرمها الجزائر مع دول المستثمرين.[2]

وهذا ما جاء في نص المادة (01) من القانون رقم 08/22 المتعلق بالاستثمار تمكين كل المستثمرين الوطنيين والأجانب دون استثناء أو تمييز بممارسة نشاط الاستثمار، والاستفادة من ذات المزايا والتحفيزات الضريبية أو الجمركية، أي التمتع بنفس الحقوق والامتيازات، مستشفين هذا المبدأ وأساسه من العرف الدولي وفي معظم التشريعات الوطنية للدول وفي الاتفاقيات الدولية المشجعة للاستثمار الأجنبي.[3]

حيث نستخلص مما سبق مضمونه لنص المادة المشار إليها أعلاه أن المشرع الجزائري كرّس هذا المبدأ بطريقة مباشرة حينما حدد نطاق تطبيقه لكل من الاستثمارات الأجنبية والوطنية

---

[1]- زروق يوسف، **ضمانات وحوافز الاستثمار الأجنبي في الجزائر وفق قانون 09/16**، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد04، ديسمبر 2017، ص 112.

[2]- **مرجع السابق**، ص113.

[3]- راجع: نص المادة (01) من القانون رقم 08/22 المتعلق بالاستثمار: "يهدف هذا القانون إلى تحديد القواعد التي تنظم الاستثمار وحقوق المستثمرين والتزاماتهم والأنظمة التحفيزية المطبقة على الاستثمارات في الأنشطة الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات المنجزة من طرف الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الوطنيين أو الأجانب، مقيمين كانوا أو غير مقيمين". وراجع: أيضا الكاهنة أرزيل، **نظرة حول جديد قانون الاستثمار لسنة 2022**، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، العدد02، 2022، ص52.

المنجزة في النشاطات الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات والتي تؤكد على أن كلا النوعين من الاستثمارات يخضعان لنفس النظام القانوني.

ثانيا-المزايا الجبائية:

تعد سياسة التحفيزات الجبائية أحد الأدوات الاقتصادية التي تستخدمها الحكومات لتشجيع الاستثمار وتحفيز النشاط الاقتصادي في مجالات محددة، مثل القطاع السياحي في الجزائر، وتستند هذه السياسة على فكرة أن توفير مزايا ضريبية للمستثمرين يزيد من جاذبية الاستثمار في القطاع وبالتالي يعزز النمو الاقتصادي ويخلق فرص عمل جديدة.

ولكن يجب أن يتم تنفيذ هذه السياسة بحذر واعتدال لتجنب أي تأثيرات غير مرغوب فيها، مثل التهرب الضريبي أو تقليل الإيرادات الضريبية للحكومة، كما يجب أن تشتمل سياسة التحفيزات الجبائية على شروط ومعايير صارمة لضمان استخدام المزايا الضريبية بشكل صحيح وفعال وتحقيق الأهداف المرجوة. وفي هذا الفرع ستتناول الامتيازات الجبائية ضمن قوانين الضرائب (أولا) والامتيازات الجبائية الممنوحة وفق نظام الامتيازات (ثانيا).

1-الامتيازات الجبائية الممنوحة ضمن قوانين الضرائب : منح المشرع الجزائري عدة امتيازات جبائية في ظل النظام العام ضمن قوانين الضرائب من أجل تشجيع الاستثمار السياحي وتحسين بيئة العمل في هذا القطاع، وتتمثل هذه الامتيازات في:

أ-الامتيازات الممنوحة في مجال الضريبة على أرباح الشركات:

- تستفيد من إعفاء لمدة 10 سنوات من الضريبة على أرباح شركات المؤسسات السياحية المحدثة من قبل مستثمرين وطنيين أو أجانب بإنشاء الوكالات السياحية والأسفار وكذا شركات الاقتصاد المختلطة الناشطة في القطاع السياحي.

- بتطبيق معدل 23% فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات على الأنشطة السياحية رغم أنها تدخل ضمن الأنشطة الخدماتية التي تخضع لمعدل 26%.

- تستفيد من إعفاء دائم لمدة ثلاث سنوات ابتداء من بداية ممارسة النشاط وكالات السياحة والأسفار وكذا المؤسسات الفندقية حسب حصة رقم أعمالها المحقق بالعملة الصعبة.[1]

[1] - سماعين عيسى، **دور التحفيزات الجبائية في تشجيع الاستثمار السياحي في الجزائر -دراسة حالة فندق لافالي الشلف-**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد8، العدد3، 2019، ص133.

ب-الامتيازات الممنوحة في مجال الرسوم على رقم الأعمال:

- لا تدخل ضمن رقم الأعمال المعتمد كقاعدة لحساب الرسم على النشاط المهني المبلغ المحقق بالعملة الصعبة في النشاطات السياحية والفندقية والحمامات والإطعام المصنف والأسفار.

- إخضاع الخدمات المتصلة بالنشاطات السياحية والفندقية والحمامات المعدنية والإطعام السياحي المصنف والأسفار وتأجير السيارات للنقل السياحي انتقاليا وإلى غاية 31 ديسمبر للمعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة 09% بدلا من 19%.[1]

ج-الامتيازات الممنوحة في مجال حقوق التسجيل:

- الإعفاء من رسم نقل الملكية بمقابل والذي يقدر ب 05% لكل المقتنيات العقارية التي تتم من طرف المؤسسات السياحية الوطنية الخاصة المنشأة في إطار القوانين والتنظيمات سارية المفعول في المجال السياحي.[2]

2-الامتيازات الجبائية الممنوحة وفق نظام الامتيازات : قامت الدولة بوضع مجموعة من الآليات من أجل تشجيع الاستثمار بصفة عامة والاستثمار السياحي بصفة خاصة، تمثلت في إنشاء وكالات وهيئات تشرف على منح عدة تسهيلات وامتيازات جبائية في كل مرحلة من مراحل الاستثمار.

أ-الامتيازات الممنوحة في مرحلة إنجاز المشروع: يتم فيها منح عدة امتيازات جبائية أثناء مرحلة إنجاز المشروع من طرف الهيآت الداعمة للاستثمار منها:

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة المستورة أو المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار المعني، أي شراء السلع والخدمات بالمبلغ خارج الرسم على القيمة المضافة بدل المبلغ بجميع الرسوم.
- الإعفاء من دفع حق الملكية بعوض عن كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار.

[1] - سماعين عيسى، **المرجع السابق**، ص133.

[2] - بلقنيشي الحبيب، **حوافز الاستثمار السياحي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر**، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد4، العدد2، 2019، ص119.

– الإعفاء من حقوق التسجيل ومصاريف الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الممنوحة والموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية.

– الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

– تكفل الدولة جزئيا أو كليا بالمصاريف بعد تقييمها من الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، فيما يخص الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار بالنسبة الاستثمارات التي تنجز في المناطق الواجب ترقيتها.[1]

ب–الامتيازات الممنوحة في مرحلة استغلال المشروع: بعد معاينة المشروع بغرض التأكد من الدخول في مرحلة الاستغلال والقيام بكل الواجبات أمام إدارة الضرائب وكذا الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار تقوم هذه الأخيرة بإصدار قرار مرحلة الاستغلال والذي يمنح من خلال الامتيازات الجبائية التالية:

– الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) لمدة 3 سنوات بالنسبة للاستثمارات المحدثة (100) إضافة منصب شغل في لمدة 5 سنوات بالنسبة للاستثمارات المحدثة أكثر من 100منصب شغل عند انطلاق النشاط.

– الإعفاء من الرسم على النشاط المهني (TAP) لمدة 3 سنوات بالنسبة للاستثمارات المحدثة حتى (100) ومنصب شغل ولمدة 5 سنوات بالنسبة للاستثمارات المحدثة أكثر من (100) منصرب شغل عند انطلاق النشاط.

– الإعفاء لمدة عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء، من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل مباشرة في إطار الاستثمار المعني بالنسبة للاستثمارات التي تنجز في المناطق الواجب ترقيتها. [2]

[1] – سماعين عيسى، **المرجع السابق**، ص134.

[2] – بلقنيشي الحبيب، **المرجع السابق**، ص120.

الفرع الثاني: المزايا الممنوحة للمستثمرين بتونس

حرصا منها على دعم الاستثمار وجذب رجال الأعمال، تعمل دولة تونس من خلال تقديمها لمجموعة من الحوافز الجبائية (أولا) وإلى تخفيف الأعباء المالية عن المستثمرين، وتشجيعهم على إقامة مشاريع جديدة، إلى جانب ذلك، توفر منحا مالية (ثانيا) لدعم المشاريع الاستثمارية.

أولا-المزايا الجبائية:

أ-إعادة الاستثمار خارج المؤسسة:

- طرح ضريبة 100 % من المداخيل أو الأرباح المعاد استثمارها في الاكتتاب في رأسمالها دون ضريبة دنيا.

- توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة على التجهيزات المصنوعة محليا.

- التخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة إلى 6 % على التجهيزات الموردة والتي ليس لها مثيل مصنوع محليا

ب-الاستغلال:

1-مناطق المجموعة الأولى :(باجة، زغوان، سوسة، صفاقس)

- طرح كلي للضريبة لمدة خمس (5) سنوات.

- اعتماد نسبة 10 % بعد خمس (5) سنوات، بالنسبة للضريبة على الشركات وطرح ثلثي المداخيل من قاعدة الضريبة على الدخل بالنسبة للأشخاص الطبيعيين.[1]

2-مناطق المجموعة الثانية: (بنزرت، جندوبة، الكاف، سليانة، قفصة، قبلي، قابس، سيدي بوزيد تطاوين، مدنين)

- طرح كلي للضريبة لمدة عشر (10) سنوات

- بعد عشر (10) سنوات: اعتماد نسبة 10 % بالنسبة للضريبة على الشركات وطرح ثلثي المداخيل من قاعدة الضريبة على الدخل بالنسبة للأشخاص الطبيعيين.

[1]- الفصل 63 من القانون عدد 8 لسنة 2017 مؤرخ في 14 فيفري 2017 المتعلق بمراجعة منظومة الامتيازات الجبائية، الرائدالرسمي للجمهورية التونسية، العدد15، الصادر بتاريخ: 21 فيفري 2017.

ثانيا-المنح المالية:

أ-منحة التنمية الجهوية:

1-المجموعة الأولى من مناطق التنمية الجهوية: (باجة، زغوان، سوسة، صفاقس)

- 15 % من كلفة الاستثمار المصادق عليه مع سقف بـ 1.5 مليون دينار.

- 65% من مصاريف أشغال البنية الأساسية في قطاع الصناعة وذلك في حدود 10 % من كلفة المشروع مع سقف بمليون دينار.[1]

2-المجموعة الثانية من مناطق التنمية الجهوية: (بنزرت، جندوبة، الكاف، سليانة، قفصة، قبلي، قابس، سيدي بوزيد تطاوين، مدنين)

- 30 % من كلفة الاستثمار المصادق عليها مع سقف بـ 3 مليون دينار.

- 85 % من مصاريف أشغال البنية الأساسية في قطاع الصناعة وذلك في حدود 10 % من كلفة المشروع مع سقف بمليون دينار.

ب-منحة تطوير القدرة التشغيلية:

تكفل الدولة بمساهمة الأعراف في النظام القانوني للضمان الاجتماعي بعنوان الأجور المدفوعة للأعوان من ذوي الجنسية التونسية المنتدبين لأول مرة وبصفة قارة كالآتي:

1-المجموعة الأولى من مناطق التنمية الجهوية (باجة، زغوان، سوسة، صفاقس): لمدة الخمس سنوات الأولى ابتداء من تاريخ الدخول في طور النشاط الفعلي،

2-المجموعة الثانية من مناطق التنمية الجهوية بنزرت، جندوبة، الكاف، سليانة، قفصة، قبلي، قابس، سيدي بوزيد تطاوين، مدنين) :لمدة العشر سنوات الأولى ابتداء من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي.

ج-مساهمة في رأس المال:

تسند المساهمة في رأس المال لفائدة المؤسسات المحدثة واستثمارات التوسعة التي لا تتجاوز حجم استثماراتها خمسة عشر (15) مليون دينار تونسي فيما يلي:

[1]- الفصول من السابع عشر إلى العشرون من القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016، المتعلق بقانون الاستثمار التونسي، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، العدد82، الصادر في: 07 أكتوبر 2016.

– نسبة 60 % من رأس المال: بالنسبة للمشاريع التي تساوي كلفة استثماراتها أو تقل عن اثنين(2) مليون دينار تونسي.

– نسبة 30 % من رأس المال: بالنسبة للمشاريع التي تتجاوز كلفة استثماراتها اثنان (2) مليون دينار تونسي.[1]

من خلال كل ما تم تناولنه حاولنا تعزيز دراستنا في هذا الفصل وكتزكية لتحليلنا ولتعزيزها سلكنا عرض خلاصة مقارنات مختزلة في جداول لإظهار مؤشرات القوة والضعف والإضافة النوعية، والاختلاف او حتى الأسبقية كقفزة نوعية، وذلك في الآتي:

جدول (01): متعلق بالتحديات للقطاع السياحي:

البلاد	نوع التحدي	ما ينتج عنها
الجزائر	البيروقراطية	طول وتعقيد الإجراءات الإدارية للحصول على التراخيص والعقود (رغم الاصلاحات الأخيرة)
	ضعف الترويج الدولي	السياحة الجزائرية لا تزال ضعيفة الظهور على الساعة الدولية بالمقارنة بنظيرتها تونس
	البنية التحتية	نقص في شبكات النقل (الطرقات، المطارات الداخلية، والخدمات الداعمة للسياحة خصوصا في الصحراء والمناطق الجبلية)
	التمويل البنكي المحدود	لأن البنوك الجزائرية لازالت متحفظة بشأن التمويل للمشاريع السياحية رغم التحفيزات الحكومية
	نقص الكوادر المؤهلة	على الرغم من وجود معاهد تكوينية لا تزال جودة التكوين السياحي لم تصل إلى المستوى المطلوب دوليا
تونس	الاعتماد على السياحة الشاطئية	رغم التنويع الظاهر في القطاع إلا أن النشاط السياحي مركز على الشواطئ (أي الموسمية) هذا ما يجعله هشا كقطاع أمام الأزمات

[1] – الفصل الثاني والعشرون من القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016، المتعلق بقانون الاستثمار التونسي، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، العدد82، في: 07 أكتوبر 2016.

	الأزمات السياسية	الإضرابات التي مرت بها بعد ثورة 2011 الأمر الذي أثر بشكل كبير على الصورة السياحية رغم مساعي لتحسين الوضع المستمر
	تجديد البنية التحتية	هناك عدد كبير من الفنادق القديمة ومصنفاتها تحتاج للتحديث كي تتماشى مع معايير الجودة العالمية
	المنافسة الإقليمية	هناك ظهور قوي لبعض المنافسين لها على الساحة لجذب السياح من أي جهة خاصة بعد جائحة الكوفيد (المغرب وتركيا)
	مشاكل في التمويل والإدارة	على الرغم من صناديق الدعم إلا أن اجراءاتها التمويلية وضماناتها بحاجة إلى تكريس المزيد من الشفافية والمرونة

جدول (02): متعلق بالمزايا لتشجيع قطاع السياحة:

البلاد أنواع المزايا	الجزائر	تونس
ضريبيا	إعفاءات طويلة، وتحفيزات خاصة بالصحراء	اعفاءات 5 سنوات ثم تخفيض 10%
العقار	امتيازات عقارية بمناطق التوسع السياحي	أرض رمزية في وجهات مختارة
التمويل	قروض بفوائد مدعومة + دعم مباشر	صندوق تنمية السياحة وقروض مسيرة
التكوين	دعم قوي للتكوين المهني السياحي	معاهد ومراكز مدعومة من برامج دولية
الترويج	في طور التطور	حملات قوية للخارج مدعومة

جدول (03): يوضح تصنيف الترتيب العالمي في مؤشر تطوير قطاع السياحة والسفر (2024):

البلد	نقاط القوة للسياحة	أبرز التحديات	الترتيب العالمي 2024	ملاحظات تحليلية
الجزائر	تنوع طبيعي (مجاري، جبال، شواطئ) ماقع مصنفة ضمن التراث العالمي	– ضعف البنية التحتية، – قلة الترويج، –صعوبة الوصول إلى الوجهات...	خارج التنصيف المتقدم	لم يتم تسجيلها ضمن الدول ذات الأداء العالمي أو المتوسط مما يعكس حاجة ملحة للإصلاحات
تونس	شواطئ سياحية، تراث حضاري غني، خبرة في استقطاب السياح	– مشاكل في الاستدامة، – تراجع في البنية التحتية السياحية، – منافسة قوية من دول الجوار	83 من 119 دولة	رغم التحديات تبقى قادرة على تحقيق أداء متوسط بفضل بنيتها التحتية السياحية والخلفية السابقة نسبيا

– **ملخص الجداول:** من خلال ما تم عرضه فيها لوقائع تتعايشه كلا البلدين، ومقومات تتمتع وتزخر بها، ودراسات تم تحليلها ورصدها من مصادر مختلفة وطنية أو عالمية لتوضيح صورة وجهة قطاعها السياحي لدعمه في الأخير بتحريك آليات مختلفة قد تكون وقائية أو حتى ردعية إلى أن يتوصل بها الحال لرهانات الاستدامة أو أي أهداف مرجوة ومسطرة من قبل دولتها أيا كانت.

– تم إنشاء هذه الجداول بالتصرف من طرف الباحث، راجع المصادر التالية:[1]

[1]-– البنك الدولي، تقرير حول مساهمة السياحة في الناتج المحلي الإجمالي لدول شمال إفريقيا، البنك الدولي، 2023.

– ديدوش مختار، تصريح حول استراتيجية تطوير السياحة في الجزائر حتى 2030، nan.media، 2024.

– رحماني أيمن، أداء السياحة التونسية بعد كوفيد–19، المكتب الوطني التونسي للسياحة، 2023.

– سليحة نصر باي، برامج تهيئة وتطوير المناطق السياحية في الجزائر، وكالة رويترز، 2024.

– صندوق النقد الدولي، تقرير آفاق الاقتصاد الإقليمي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، صندوق النقد الدولي، 2023.

– المنظمة العالمية للسياحة ((UNWTO، North Africa Tourism Trends 2023، منظمة السياحة العالمية، 2023.

- المكتب الوطني الجزائري للسياحة، الإحصاءات الرسمية للسياحة الجزائرية لسنة 2023، المكتب الوطني الجزائري للسياحة، الجزائر، 2024.
- وزارة السياحة والصناعات التقليدية التونسية، تقرير الوضع السياحي السنوي 2023، وزارة السياحة التونسية، تونس، 2024.
- أحمد عبد الحميد. الاقتصاد السياحي وتخطيط التنمية السياحية. القاهرة: دار النهضة العربية، 2009.
- الأطرش فؤاد. سياسات السياحة في العالم العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2013.
- بن حمودة علي. السياحة والتنمية المستدامة في المغرب العربي. تونس: دار سوتيميديا، 2011.
- بوشنافة زينب. التنمية السياحية في الجزائر: الواقع والرهانات. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2017.
- بوخبزة محمد. السياسات العامة: مدخل نظري وتطبيقي. الرباط: منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، 2010.
- جلولي سامي. القطاع السياحي في تونس: تحديات وآفاق. تونس: دار محمد علي للنشر، 2014.
- راشد عبد العزيز. تخطيط السياحة وتنميتها: منظور إستراتيجي. عمان: دار وائل للنشر، 2012.
- شلبي محمد عبد الفتاح. الاقتصاد السياحي الدولي. القاهرة: دار الفكر العربي، 2008.
- عاشور نوال. السياسات السياحية في الجزائر بين الواقع والطموح. قسنطينة: دار الهدى، 2020.
- محمد ناصر. إدارة وتخطيط التنمية السياحية. عمان: دار صفاء، 2011.

-Statista Employment in travel - And Statista، موقع Algeria in industry tourism

-world economic forum ,travel and tourism development index 2024 conva ; p10 :25-26/04/2025.

- Statista ،Employment in travel and tourism industry in Algeria ،Statista ،2021.

، تم الاطلاع عليه في: 2023، Dzair Tube ديدوش مختار، "الجزائر تستقبل 2.2 مليون سائح أجنبي في عام 2023"، موقع https://www.dzair-tube.dz/en/algeria-welcomes-2-2-million-foreign-tourists-in-2023-says-minister-mokhtar-didouche/، 12:30 26 أفريل 2025، الساعة

، تم الاطلاع عليه 2023، IFM Tunisia أكثر من 9.3 مليون سائح زاروا تونس في 2023"، موقع"، IFM الإذاعة التونسية https://www.ifm.tn/fr/article/english-news/tourism-ministry-over-9-3-million-tourists-have-visited-tunisia-in-2023/80686، 12:45 في: 26 أفريل 2025، الساعة

FATSHI Métrie ،"Tunisia's Tourism Sector Surpasses Pre-Pandemic Levels, Sets New Records in 2023" ، موقع FATSHI Métrie ،2023الساعة ، تم الاطلاع عليه في: 26 أفريل 2025، 13:00 ، https://fatshimetrie.org/blog/2023/12/22/tunisias-tourism-sector-surpasses-pre-pandemic-levels-sets-new-records-in-2023/

Reuters ،"Algeria seeks to lure tourists to neglected cultural, scenic glories" ، موقع Reuters ، تم 2024، https://www.reuters.com/world/africa/algeria-seeks-lure-tourists-neglected-cultural-scenic-glories-2024-06-03/، 13:15 الاطلاع عليه في: 26 أفريل 2025، الساعة

The Maghreb Times ،"Tunisia: Nearly 9 million tourists expected in 2023" ، موقع The Maghreb Times ،2023الساعة ، تم الاطلاع عليه في: 26 أفريل 2025، 13:30 ، https://themaghrebtimes.com/tunisia-nearly-9-million-tourists-expected-in-2023/

World Travel and Tourism Council (WTTC) ،"The Economic Impact of Travel & Tourism 2023: Tunisia" ، موقع World Travel and Tourism Council (WTTC) ، 2023، تم الاطلاع عليه في: 26 أفريل 2025، https://wttc.org/Research/Economic-Impact، 13:45 الساعة

خلاصة الفصل:

ما نلاحظه على الرغم من المقومات التي تزخر بها كلا الدولتين إلا أن هناك كم هائل من التحديات المشتركة او المختلفة التي تعترض طريقها والتي وسمت بها فمن أبرز ما تعانيه دولة الجزائر في هذا المجال مثلا ضعف البنية التحتية السياحية، والترويج الخارجي، وتعقيدات الإجراءات الإدارية، ونقص الكوادر المتخصصة للسياسة الثقافية السياحية مع افتقار سلاسة شعبها للملاغاة وأسلوب المحاكاة لجذب السياح..'

في المقابل نجد أن دولة تونس كانت سباقة في هذا المجال بمراحل على نظيرتها، والتي قد تعود لأسباب عدة منها: اعتماد الكامل على السياحة والنشاط الدؤوب عليه لاعتباره محرك ومغذي أساسي لاقتصادها وعلى الرغم من هذا، واسبقيتها لم تشفع من أنها توسم بالضعف ولا تزال لها نقاط تُعجز التقدم في قطاعها السياحي، منها موسمية النشاط السياحي، والمنافسات الاقليمية لدول الجوار بعد تصدرها السياحة وإثبات قوتها في المجال، وتراجعها الملحوظ بعد الثورة 2011 وجائحة الكوفيد في 2019.

لهذا أُطلقت وجهات استرا تيجية لكل من الجزائر وتونس كآفاق بعدية تهدف لتحسين جودة القطاع السياحي وخدمته وتشجيع المحرك الفعال وهو الاستثمار على الرغم من اختلاف الرؤيات المستقبلية، فالجزائر حددتها في 2030 وتونس في 2035 الا أنهما يتقاطعان في هدف تطوير الاقتصاد ليشهد في الأخير تطوير لقطاعها.

الخاتمة

1 -الحوصلة العامة:

على ضوء ما سبق دراسته في هذه المذكرة البحثية سلمنا بأن السياحة هي أحد أهم القطاعات الاستراتيجية التي تلعب دور محوري في تنمية الاقتصاد الوطني المحلي، وكدعامة اقتصادية عالمية، وهذا بدوره مُسقط على الجزائر وتونس، فحاولنا أن نعرض كل آليا تدخل الدولة في قطاع السياحة لهما، فاستعرضنا أولا السياسات الحكومية الساهرة على تعزيز نجاح هذا القطاع الحيوي لديها وتزكية منها بعدم الإغفال على المؤسسات القاعدية المسيرة والمطبقة لما أرسى من تشريعات تنظيمية لقطاعها السياحي لتعزيز البنية التحتية السياحية بدعم الاستثمارات وتحفيز القطاعات الخاصة بتشجيع شراكاتها.

2- النتائج :

ومما يظهر من نتائج لهذه الدراسة أن كلا من الجزائر وتونس اعتمدتا استراتيجيات متباينة لدعم قطاع السياحة، بغض النظر عن جوانبها المختلفة التي تتناسب مع احتياجاتها وأوضاعها ففي نفس الجانب نجد اختلاف في التركيز فمثلا الجزائر ركزت بشكل كبير في تطويرها لبنيتها التحتية السياحية في بتعزيزها للاستثمارات في المناطق السياحية المتنوعة لديها في مختلف المناسبات الثقافية والطبيعية، اما في تونس قامت بإضافة في نفس هذا السياق مع دمج تعزيز السياحة البيئية والثقافية كاستراتيجية لجذب أكبر عدد من السياح الأجنبي أو المحلي.

فقد أسفرت دراستنا على عدة نتائج مهمة أبرزها:

- بصمة الأثر الإيجابي جراء التدخل الفعال ومساهمته سياستها الحكومية (للبلدين) لتحسين بنيتها التحتية إلى حد ما ومحاولة زيادة الاستثمارات السياحية.

-السعي المتكرر على تحسين القطاع بالرغم من التحديات التي واجهتها.

- أظهرت الدراسة ان هناك فرص كثيرة لتعزيز السياسة السياحية وتعزيز التنمية المستدامة خاصة في السياحة البيئية الثقافية كبطاقة تعريفية معززة لقطاعها.

3-التوصيات:

على حذو هذا النسق تم التوصل إلى مجموعة من التوصيات التي من شأنها قد تساعده في تعزيز فعالية تدخل الدولة بشكل أقوى مما عليه حاليا في المستقبل لقطاعها السياحي من خلال:

- تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص لكلا البلدين لضمان بيئة استثمارية مناسبة وداعمة للاستثمار والمستثمر.

- يتعين على الحكومتين تكثيف الحملات الترويجية على الصعيد المحلي والدولي، مع تنظيم وجهاتها التي ترغب تسليط الضوء عليها على حسب ما يخدم منظورها.

- ضرورة تكثيف الجهود لبث ثقافة احترام البيئة وحث شعبها لتحسين جودة الحياة المحلية.

- وجب أن يكون هناك تنسيق بين الوزارات الوصية والهيئات الحكومية المعنية بتنفيذ السياسات السياحية لضمان الفعالية.

- لضمان بيئة آمنة ومستقرة تستقطب السياح وجب كذلك تعزيز عمل الجهة الامنية والعمل على التنسيق مع القطاع السياحي لكلا البلدية.

في الختام يمكننا القول ان القطاع السياحي في البلدية لا زال يحمل إمكانية النمو والتطور والقدرة على الالتحاق بركب معايير الجودة العالمية المطلوبة من خلال محاولة التطلع على دراسات استراتيجية فعالة متنوعة بدءً من مثيلاتها في بعض الجوانب، وهذا سبب دراستنا المقارنة بين البلدين.

بعدها يمكن أن تتبنى آفاق بعد تطوير وحماية بيئتها التحتية جيدا وضمان استدامتها بإثبات جدارة مواجهتها للتحديات ليُعكس تحسن حتمي لظروف اقتصادية واجتماعية كذلك مع تحقيق مساعي التنمية المستدامة من خلال عدم الاغفال على أي توصيات التي طرحت وأي دراسات تناولت لهذا القطاع لكي يصبح وجهة سياحية من مساق البلدان الرائدة سياحيا سواء على مستوى منطقتها أو على الصعيد العالمي في المجال السياحي.

قائمة المراجع

LES REFERENCES

- **المراجع باللغة العربية:**

01 -النصوص القانونية:

أ -النصوص القانونية الجزائرية:

- القانون رقم (63-277) المؤرخ في 26 جويلية 1963، متعلق بقانون الاستثمارات، (ج ر ج: 80، الصادرة في 17 سبتمبر 1966) (الملغي).
- القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21 أوت 1982 المتعلق بالاستثمار الوطني الخاص، (ج رج: 34، الصادرة في 17 أوت1982).
- القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، (ج رج: 16، الصادرة في 18 أفريل 1980)، المعدل والمتمم بالأمر رقم 01-01 المؤرخ في 27 فيفري 2001، (ج رج: 14، الصادرة في 28 فيفري 2001) الملغي بالأمر رقم 03-11-المؤرخ في 26 فيفري 2003 المتعلق بالنقد والقرض، (ج رج: 52 الصادرة في 27 أوت 2003) المعدل والمتمم بالأمر رقم 09-11 المؤرخ في 22 جولية 2009، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، (ج رج: 44، الصادرة في 26 جولية 2003).
- القانون رقم 03-01 المؤرخ في 2003/02/17، المتعلق بالتنمية المستدامة السياحية، (ج رج: 11، الصادرة في 2003/02/19).
- القانون رقم 03-03 المؤرخ في 2003/02/17، يتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية، (ج رج: 11، الصادرة في 2003/02/19).
- القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار: المؤرخ في 03 غشت 2016، المتعلق بترقية الاستثمار، (ج رج:46، الصادرة بتاريخ: 03 غشت2016).
- القانون رقم 22-18 مؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443هـ الموافق لـ 24 يوليو سنة 2022، يتعلق بالاستثمار، (ج رج:50، صادرة بتاريخ 28 يوليو 2022م).
- الأمر رقم 66-284 المؤرخ في 15 ديسمبر 1966 المتضمن قانون الاستثمارات، (ج رج: 80، الصادرة في 17 سبتمبر 1966) (الملغي).

-الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، (ج رج: 47 الصادرة في 22 أوت 2001).

- الأمر رقم 06-08 المعدل والمتمم لأحكام الأمر رقم 01-03، المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، (ج رج: 47 الصادرة في 15 جويلية 2006).

- المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في أكتوبر 1993، المتعلق بترقية الاستثمار، (ج رج: 64، الصادرة في 10 أكتوبر 1993) (ملغى).

ب -النصوص القانونية التونسية:

- الفصل الأول والثاني من القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016، المتعلق بقانون الاستثمار التونسي، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، ال عدد82، الصادر في/ 07 أكتوبر 2016.

- الفصل الثاني والعشرون من القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016، المتعلق بقانون الاستثمار التونسي، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، ال عدد82، الصادر في: 07 أكتوبر 2016.

- الفصول من السابع عشر إلى العشرون من القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016، المتعلق بقانون الاستثمار التونسي، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، ال عدد82، الصادر في: 07 أكتوبر 2016.

- الفصل 63 من القانون عدد 8 لسنة 2017 مؤرخ في 14 فيفري 2017 المتعلق بمراجعة منظومة الامتيازات الجبائية، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، العدد15، الصادر بتاريخ: 21 فيفري 2017.

02 -الكتب:

-أحمد عبد الحميد. الاقتصاد السياحي وتخطيط التنمية السياحية. القاهرة: دار النهضة العربية، 2009.

-الأطرش فؤاد. سياسات السياحة في العالم العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2013.

-بوخبزة محمد. السياسات العامة: مدخل نظري وتطبيقي. الرباط: منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، 2010.

-بوشنافة زينب. التنمية السياحية في الجزائر: الواقع والرهانات. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2017.

-جلولي سامي. القطاع السياحي في تونس: تحديات وآفاق. تونس: دار محمد علي للنشر، 2014.

-راشد عبد العزيز. تخطيط السياحة وتنميتها: منظور إستراتيجي. عمان: دار وائل للنشر، 2012.

-شلبي محمد عبد الفتاح. الاقتصاد السياحي الدولي. القاهرة: دار الفكر العربي، 2008.

-عاشور نوال. السياسات السياحية في الجزائر بين الواقع والطموح. قسنطينة: دار الهدى، 2020.

- عزوزي خديجة، تطوير وترقية السياحة في الجزائر، الكتاب الجماعي بعنوان: القطاع السياحي ورهانات التنويع الاقتصادي في الجزائر، جامعة زيان عاشور، الجلفة، مارس 2022.

- محمد ناصر. إدارة وتخطيط التنمية السياحية. عمان: دار صفاء، 2011.

-بن حمودة علي. السياحة والتنمية المستدامة في المغرب العربي. تونس: دار سوتيميديا، 2011.

03 -المقالات والدراسات:

- الكاهنة أرزيل، نظرة حول جديد قانون الاستثمار لسنة 2022، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، العدد02، 2022.

- السعيد بن لخضر، مقومات ومؤشرات السياحة في الجزائر وبعض الدول المجاورة، مجلة التنمية الاقتصاد التطبيقي، المجلد3، عدد خاص، 2018.

– بلقنيشي الحبيب، حوافز الاستثمار السياحي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد4، العدد2، 2019.

– بوخرص ناصر، الحوكمة السياحية في الجزائر بين التشريع والممارسة، مجلة الاقتصاد والتنمية، العدد 12، 2018.

– دكاني عبد الكريم، معوقات الاستثمار السياحي في الجزائر، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد7، العدد5، 2018.

– زروق يوسف، ضمانات وحوافز الاستثمار الأجنبي في الجزائر وفق قانون 09/16، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد04، ديسمبر 2017.

– زيدان زاهية، دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمارات المباشرة كقراءة في قانون الاستثمار 22–18، مجلة دراسات الجبائية، المجلد11، العدد2، 2022.

– سماعين عيسى، دور التحفيزات الجبائية في تشجيع الاستثمار السياحي في الجزائر –دراسة حالة فندق لافالي الشلف–، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 8، العدد 3، 2019.

– سمير كيم، أثر البيئة الأمنية على القطاع السياحي في تونس، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد09، العدد 16، جانفي 2020.

– شاهد إلياس وفرور عبد النعيم، الاستثمار السياحي في الجزائر بين الإطار القانوني والمؤسساتي، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد01، العد01، 2016.

– صالح السعيد وعبدلي هالة، دور الاستثمارات السياحية في تحقيق التنمية السياحية المستدامة، مجلة البحوث والدراسات التجارية، العدد04، 2018.

– عبد القادر لحسين، استراتيجية تنمية مستدامة للقطاع السياحي في الجزائر –على ضوء ما جاء به المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية لأفاق 2030، الآليات والبرامج–، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد2، 2013.

– لجلط فواز، الضمانات القانونية للاستثمار في القطاع السياحي بموجب القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، مجلة صوت القانون، المجلد7، العدد2، نوفمبر 2020.

– ليلى رشيدة، واقع السياسة الاستراتيجية للاستثمار السياحي في الجزائر، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد7، العدد5، 2018.

– محبوب بن حمودة ابن قانة إسماعيل، أزمة العقار في الجزائر ودوره في تنمية الاستثمار الأجنبي، مجلة الباحث، المجلد 5، العدد 05، 2007.

– محمد ضويفي، النظام القانوني لتمويل الاستثمار السياحي في الجزائر، مجلة الدراسات القانونية، المجلد8، العدد2، 2022.

– مريمة الغلم، واقع الاستثمار السياحي والتنمية المستدامة في الجزائر– دراسة تحليلية على ضوء المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية لآفاق 2015-2030، مجلة التنظيم والعمل، المجلد11، العدد1، 2022.

– نبيل ونوغي، الضمانات القانونية الموجهة للاستثمار وفق التشريع الجزائري، مجلة الأبحاث القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السيلسية، جامعة سطيف2، العدد الأول، سبتمبر 2019.

– نوفل سمايلي، دور التخطيط في تحقيق أهداف التنمية السياحية المستدامة – حالة الجزائر في إطار المخطط التوجيهي للتنمية السياحية 2030، مجلة العلوم الانسانية، المجلد 21، العدد1، 2021.

– وليد معافة، واقع الاستثمار في الجزائر، –دراسة في الفرص وتشخيص للمعيقات–، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد2، العدد7، 2018.

- المداخلات:

– بلكحل نوال والآغا تغريد، السياحة في الجزائر مقوماتها ومعوقاتها، ورقة بحثية ضمن الملتقى الدولي بعنوان الاستثمار السياحي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، المركز الجامعي تيبازة، يومي 26-27 نوفمبر 2017.

– سامية فقير، آليات تنفيذ استراتيجيات الاستثمار السياحي في المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية آفاق 2030، مقدمة في إطار الملتقى الدولي الأول حول آليات تفعيل الاستثمار ودورها في تحسين مؤشرات قطاع السياحية، المرة الجامعي بريكة، يومي 30–31 أكتوبر 2017.

– فريدة مزياني، دور الجماعات المحلية في مجال الاستثمار، الملتقى الدولي الخامس بعنوان: دور ومكانة الجماعات المحلية في الدول المغاربية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المنعقد يومي 3 و4 ماي 2009.

04 –الأطاريح والمذكرات:

– السالمي رجاء، التخطيط السياحي ودوره في التنمية الاقتصادية حالة تونس، رسالة ماجستير، تخصص تخطيط وتنمية، جامعة سوسة تونس، 2019.

– الغربي وسيم، دور الدولة في تطوير القطاع السياحي في تونس بين التخطيط المركزي والتوجه الليبرالي، أطروحة دكتوراه، تخصص علوم سياسية، جامعة المنار تونس، 2020.

– بليل فدوى، دور التحفيزات الجبائية في جلب الاستثمار السياحي في الجزائر في الفترة 2000–2010، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة المدية، 2018.

– بن عيسى سامية، السياسة السياحية في الجزائر في ظل التحديات التنموية، أطروحة دكتوراه، تخصص علوم اقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2017.

– ساعد بوراري، تأثير الاستثمار الأاني على تنمية القطاع السياحي في بلدان المغربي العربي (الجزائر، تونس، المغرب) دراسة مقارنة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم، تخصص اقتصاد دولي، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2021.

– سامية سعدي، الآليات القانونية لترقية الاستثمار السياحي في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه طور ثالث ل م د في القانون، تخصص قانون أعمال، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2022.

– سامية لقراف، الامتيازات المالية للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة رسالة ماجستير في الحقوق، تخصص قانون الأعمال، جامعة الجزائر 1، 2011.

– شابي حليمة، جدوى المشاريع الاستثمارية السياحية ودورها في التنمية الاقتصادية –حالة الجزائر–، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة باجي مختار، عنابة، 2015.

– لخضر بن علية، دور الاستثمار في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة المدية، 2018.

– محمد الهادي جاب الله، الاستثمار في القطاع السياحي دراسة مقارنة لدول المغربي العربي، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر3، 2023.

05 –المواقع الالكترونية:

– حورية بلطرش، مجلس وزاري حول الرؤية الاستراتيجية الوطنية للسياحة التونسية في أفق سنة 2035، نقلا عن الموقع الإلكتروني: https://pm.gov.tn/ar/article/mjls-wzary-hwl-alrwyt-alastratyjyt-alwtnyt-llsyaht-altwnsyt-fy-afq-snt-2035.

– الموقع الالكتروني للديوان الوطني التونسي: https://www.ontt.tn/ar/tandhim-al-diwan.

– الموقع الالكتروني للوكالة العقارية السياحية التونسية:
http://www.aft.nat.tn/index.html.

– غانم صفوان، استراتيجية القطاع السياحي في أفق سنة 2035 تستهدف سياحة شاملة متنوّعة ومسؤولة، نقلا عن الموقع الإلكتروني:
https://www.jawharafm.net/ar/article/استراتيجية-القطاع-السياحي-في-أفق-سنة-2035-تستهدف-سياحة-شاملة-متنوّعة-ومسؤولة/105/240104.

-https://www.dzair-tube.dz/en/algeria-welcomes-2-2-million-foreign-tourists-in-2023-says-minister-mokhtar-didouche/

-https://www.ifm.tn/fr/article/english-news/tourism-ministry-over-9-3-million-tourists-have-visited-tunisia-in-2023/80686

-https://fatshimetrie.org/blog/2023/12/22/tunisias-tourism-sector-surpasses-pre-pandemic-levels-sets-new-records-in-2023/

-https://www.reuters.com/world/africa/algeria-seeks-lure-tourists-neglected-cultural-scenic-glories-2024-06-03/

-https://themaghrebtimes.com/tunisia-nearly-9-million-tourists-expected-in-2023/

-https://wttc.org/Research/Economic-Impact

الفهرس

العنوان	الصفحة
مقدمة	**1-5**
الفصل الأول: مظاهر تدخل الدولة في قطاع السياحة	
تمهيد	07
المبحث الأول: التشريع الجزائري للسياحة	08
المطلب الأول: النصوص التشريعية الخاصة بالسياحة في الجزائر كآلية لتنظيم السياحة	08
الفرع الأول: المرحلة التأسيسية 1962-1980	08
الفرع الثاني: مرحلة التخطيط والتنظيم 1980-1999	11
الفرع الثالث: مرحلة الانفتاح والتحديث 2000-2024	13
المطلب الثاني: التدخلات التشريعية في السياحة بتونس	18
الفرع الأول: المرحلة التأسيسية والسياسة الجماهرية 1956-1990	19
الفرع الثاني: مرحلة التنويع والاستدامة 1990-2024	21
المبحث الثاني: إنشاء المؤسسات القاعدية السياحية	24
المطلب الأول: الهيئات المؤطرة لقطاع السياحة بالجزائر	25
الفرع الأول: الهيئات المركزية والمحلية في تأطير قطاع السياحة	25
الفرع الثاني: المكاتب والدواوين السياحية	28
الفرع الثالث: الوكالات والمؤسسات الوطنية لتنمية السياحة	32
المطلب الثاني: الهيئات المؤطرة لقطاع السياحة بتونس	33
الفرع الأول: الديوان الوطني التونسي للسياحة	34
الفرع الثاني: الوكالة العقارية السياحية	37
خلاصة الفصل	41
الفصل الثاني: تحولات تدخل الدولة من السياحة إلى الاستثمار السياحي	

تمهيد	43
المبحث الأول: التحديات التي تواجه الاستثمار السياحي	44
المطلب الأول: عقبات الاستثمار السياحي بالجزائر	44
الفرع الأول: تحدي العقار السياحي	44
الفرع الثاني: التحديات العامة في الاستثمار	46
المطلب الثاني: عقبات الاستثمار السياحي بتونس	48
الفرع الأول: تحديات أمنية وسياسية	49
الفرع الثاني: تحديات عامة	49
المبحث الثاني: اعتماد الاستراتيجيات الوطنية التنموية للسياحة	51
المطلب الأول: المخططات التوجيهية للسياحة بالجزائر وتونس	51
الفرع الأول: المخطط التوجيهي للسياحة بالجزائر	51
الفرع الثاني: الاستراتيجية الوطنية للسياحة أفق 2035 بتونس	59
المطلب الثاني: الحوافز الممنوحة للمستثمرين في قطاع السياحة	64
الفرع الأول: المزايا القانونية والجبائية في ظل قانون الاستثمار رقم 22-18	64
الفرع الثاني: المزايا الممنوحة للمستثمرين بتونس	70
خلاصة الفصل	79
الخاتمة	81
قائمة المراجع	84

ملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى معالجة موضوع تدخل الدولة في القطاع السياحي من منظور قانوني ومؤسساتي، من خلال التطرق إلى الآليات التي تعتمدها الدولة لتنظيم ودعم هذا القطاع الحيوي، مع التركيز على التجربة الجزائرية واتخاذ التجربة التونسية كنموذج للمقارنة.

وقد خلصت الدراسة إلى أن السياحة تمثل رافدا اقتصاديا واعدا، غير أن نجاح الدولة في تفعيل هذا القطاع مرهون بمدى قدرتها على تطوير التشريعات، وتفعيل دور المؤسسات، وتوفير بيئة استثمارية مستقرة وشفافة، بما يُمكّن من تحقيق تنمية سياحية مستدامة وشاملة.

الكلمات المفتاحية: التشريع السياحي، الاستثمار السياحي، الترويج، الحوافز، التحديات.

Résumé*:*

Cette étude vise à traiter la question de l'intervention de l'État dans le secteur du tourisme sous un angle juridique et institutionnel, en abordant les mécanismes adoptés par l'État pour organiser et soutenir ce secteur vital, avec un accent particulier sur l'expérience algérienne et en prenant celle de la Tunisie comme modèle de comparaison.

L'étude a conclu que le tourisme constitue un levier économique prometteur, mais que le succès de l'État dans l'activation de ce secteur dépend de sa capacité à moderniser la législation, à renforcer le rôle des institutions et à offrir un environnement d'investissement stable et transparent, permettant ainsi de réaliser un développement touristique durable et global.

Mots-clés: législation touristique, investissement touristique, promotion, incitations, défis.

Abstract*:*

This study aimed to address the issue of state intervention in the tourism sector from a legal and institutional perspective, by exploring the mechanisms adopted by the state to organize and support this vital sector, with a particular focus on the Algerian experience and using the Tunisian model as a comparative reference.

The study concluded that tourism represents a promising economic lever, but the state's success in activating this sector depends on its ability to develop legislation, strengthen institutional roles, and provide a stable and transparent investment environment, thus enabling the achievement of sustainable and comprehensive tourism development.

Keywords:tourism legislation, tourism investment, promotion, incentives, challenges.